موضوعات خطبة الجمعة

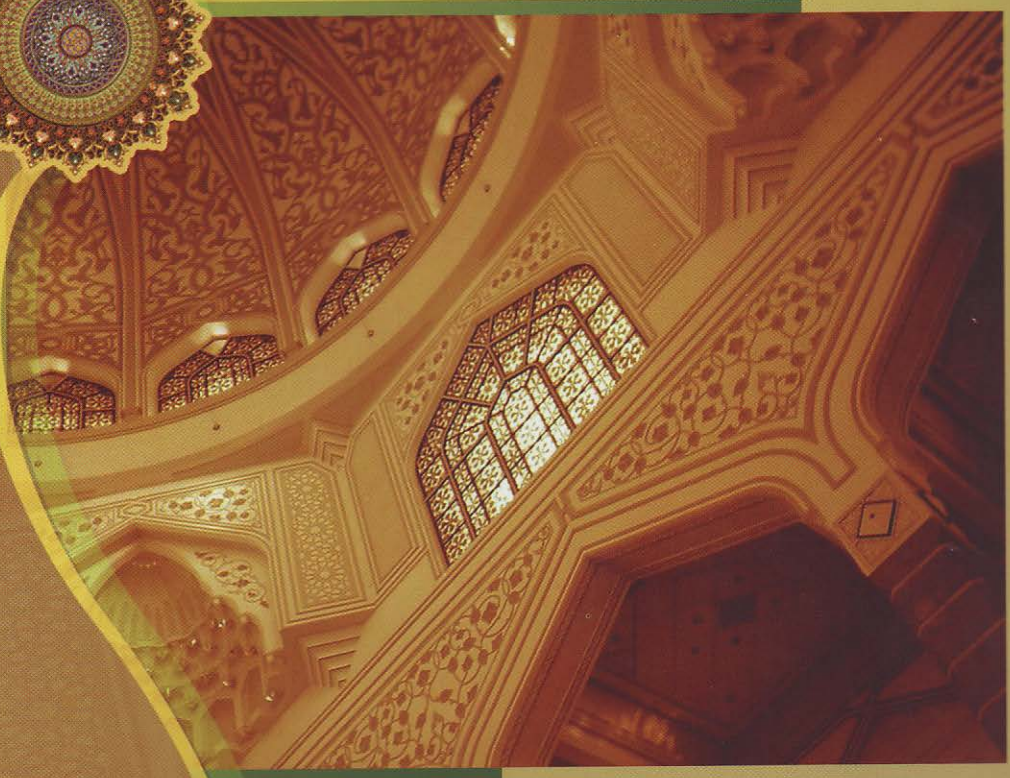

تأليف
عبد الرحمن بن معلا اللويحق

الرسالة العالمية

شبكة الألوكة
www.alukah.net

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

موضوعات خطبة الجمعة

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

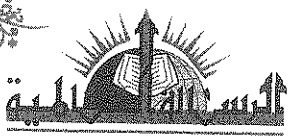

دار الرسالة العالمية

جميع الحقوق محفوظة

يمنع طبع هذا الكتاب أو أي جزء منه بجميع طرق الطبع والتطوير والنقل والترجمة والتسجيل المرئي والمسموع والحاسوبي وغيرها إلا بإذن خطي من

شركة الرسالة العالمية م.م.

Al-Resalah Al-A'lamiah LTD.
Publishers

الإدارة العامة
Head Office

دمشق - الحجاز
شارع مسلم البارودي
بناء خولي وصلاحي

2625

(963) 11-2212773

(963) 11-2234305

الجمهورية العربية السورية
Syrian Arab Republic

info@resalahonline.com
http://www.resalahonline.com

فرع بيروت
BEIRUT/LEBANON
TELEFAX: 815112- 319039- 818615
P.O.BOX: 117460

بسم الله الرحمن الرحيم

جميع الحقوق محفوظة للناشر

الطبعة الثانية

١٤٣٦هـ / ٢٠١٥م

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

موضوعات خطبة الجمعة

تأليف
عبد الرحمن بن معلا اللويحق

الرسالة العالمية

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

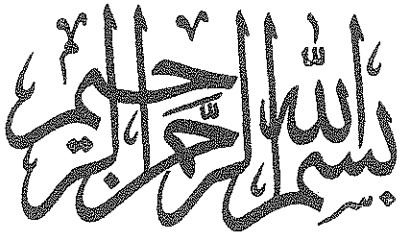

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

مُقَدِّمَة

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده نبينا محمد وعلى آله وصحبه، أما بعد:

فإن لخطبة الجمعة - لو قدرت قدرها - أثراً عظيماً، فبها يمكن أن تحدث تبدلات وتحولات في الأمة، وعن طريقها يمكن أن يصلح فئام من الناس، إذ الشارع الحكيم لا يشرع أمراً إلا لحكم وغايات، ومقاصد وأهداف، بيد أن العباد ببعدهم عن الالتزام بالشرع يفوتون على أنفسهم تحقيق تلك المصالح.

وإذا أريد لخطبة الجمعة أن تقع موقعها، وتؤثر الأثر المنشود، فلا بد من الاهتمام بأمور أولاها بالعناية موضوع الخطبة، فهو روحها، فكم من خطيب بليغ اللسان، متوقد العاطفة، يتكلم بضروب من الكلام لا يستفاد منها، لأنه لم يعتن بموضوعها.

وقد كان حقيقاً بأهل العلم أن يتدارسوا ويؤصلوا قواعد وضوابط لما يقال في خطبة الجمعة، ويجعلوا ذلك في سياق عامّ لدراسة كل ما يخص الأئمة والخطباء والمسجد.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

وقد رأيت - مع ضعف منّتي - أن أدلي بدلوي في هذا الموضوع المهم، وجعلت بحثي في مبحثين وخاتمة.

المبحث الأول عنوانه سياق الخطبة وأجزاؤها، وفيه تسعة مطالب.

والمبحث الثاني في ضوابط وقواعد لموضوعات خطبة الجمعة، وفيه عشرة مطالب.

هذا، وأسأل الله أن ينفع به الأئمة والخطباء، وهو المستعان، وعليه في كل أمر التكلان.

* * *

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

المبحث الأول

سياق الخطبة وأجزاؤها

المطلب الأول

السلام (سلام الخطيب على الناس قبل الخطبة)

يشرع لكل داخل على قوم أن يسلم بتحية الإسلام: (السلام عليكم ورحمة الله وبركاته) وهذا من الأخلاق الحميدة التي دعا إليها الإسلام، يقول الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتًا غَيۡرَ بُيُوتِكُمۡ حَتَّىٰ تَسۡتَأۡنِسُواْ وَتُسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَهۡلِهَاۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ ﴾(١).

ويقول سبحانه: ﴿ فَإِذَا دَخَلۡتُم بُيُوتٗا فَسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمۡ تَحِيَّةٗ مِّنۡ عِندِ ٱللَّهِ مُبَٰرَكَةٗ طَيِّبَةٗۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلۡأٓيَٰتِ لَعَلَّكُمۡ تَعۡقِلُونَ ﴾(٢).

---

(١) سورة النور، الآية: ٢٧.

(٢) سورة النور، الآية: ٦١.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

والخطيب يدخل المسجد يوم الجمعة والناس فيه ينتظرون، فكان مشروعاً له أن يسلم عليهم، ولعلماء الأمة وفقهائها كلام في حكم السلام ومحله أجمله فيما يأتي:

١ - الخلاف في حكم السلام:

اختلف العلماء في حكم سلام الخطيب على قولين:

القول الأول: سنية سلام الخطيب على من في المسجد، وهذا قول المالكية(١) والشافعية(٢) والحنابلة(٣).

القول الثاني: أن سلام الخطيب على من في المسجد لا يجوز، وهذا قول الحنفية، هذا في الجملة، مع اختلافهم في محل السلام على ما يأتي، وإليك بعض النصوص المنقولة عن الفقهاء في ذلك.

قال النووي في «المجموع»: «قال أصحابنا: يسن للإمام السلام على الناس مرتين: إحداهما عند دخوله المسجد، يسلم على من هناك، وعلى من عند المنبر إذا انتهى إليه.

---

(١) ينظر الدردير، الشرح الكبير: ١/ ٦٠٦، والعدوي، حاشية على الخرشي: ٢/ ٨٢.

(٢) ينظر النووي، روضة الطالبين، والشربيني، مغني المحتاج: ١/ ٢٨٩.

(٣) ينظر البهوتي، كشاف القناع: ٢/ ٣٥.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

الثانية: إذا وصل أعلى المنبر، وأقبل على الناس بوجهه يسلم عليهم...

وهذا الذي ذكرناه من استحباب السلام الثاني، مذهبنا ومذهب الأكثرين، وبه قال ابن عباس، وابن الزبير، وعمر بن عبد العزيز والأوزاعي، وأحمد.

وقال مالك، وأبو حنيفة: يكره»[1].

وفي «حاشية تبيين الحقائق»: «هل يسلم الخطيب عليهم؟ فعندنا لا يسلم فيجب عليه ترك السلام من خروجه إلى المنبر ودخوله في الصلاة، وبه قال مالك، وقال الشافعي: هو سنة»[2].

الأدلة:

أدلة القول الأول: استدل أصحاب هذا القول بجملة من الأحاديث الدالة على مشروعية سلام الخطيب منها:

---

(١) المجموع: ٤/ ٣٥٦-٣٥٧.

(٢) حاشية تبيين الحقائق للشلبي: ١/ ٢٢٠.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: كان النبي ﷺ إذا صعد المنبر سلم[١].

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ إذا دنا من منبره يوم الجمعة سلم على من عنده من الجلوس، فإذا صعد المنبر استقبل الناس بوجهه ثم سلم[٢].

عن ابن جريج عن عطاء: أن النبي ﷺ كان إذا صعد المنبر أقبل بوجهه على الناس فقال: «السلام عليكم»[٣].

عن الشعبي قال: كان رسول الله ﷺ إذا صعد المنبر يوم الجمعة استقبل الناس بوجهه فقال: «السلام عليكم»، ويحمد الله ويثني عليه ويقرأ سورة ثم يجلس ثم يقوم فيخطب ثم ينزل، وكان أبو بكر وعمر يفعلانه[٤].

---

(١) رواه ابن ماجه في السنن: ١/ ٣٥٢، والبيهقي في السنن الكبرى: ٣/ ٢٠٤، والبغوي في شرح السنة: ٤/ ٢٤٢.

(٢) رواه البيهقي: ٣/ ٢٠٥.

(٣) رواه عبد الرزاق في المصنف: ٣/ ١٩٢.

(٤) رواه ابن أبي شيبة في المصنف: ١/ ٤٤٩، وعبد الرزاق في المصنف: ٣٩٣.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

أدلة القول الثاني: استدل أصحاب القول الثاني بعمومات منها قوله ﷺ: «إذا خرج الإمام فلا صلاة ولا كلام»[١].

٢ - الخلاف في محل السلام:

اختلف القائلون بمشروعية تسليم الخطيب يوم الجمعة على الناس في محل ذلك السلام على قولين:

- القول الأول: أن الإمام يسلم حال دخوله المسجد ثم يسلم حين يصعد المنبر ويستقبل الناس بوجهه، وهذا قول الشافعية[٢] والحنابلة[٣].

---

(١) رواه البيهقي ومالك في الموطأ، وقال في نصب الراية: «قلت: غريب مرفوعاً. قال البيهقي: رفعه وهم فاحش، إنما هو من كلام الزهري انتهى، ورواه مالك في الموطأ عن الزهري قال: خروجه يقطع الصلاة وكلامه يقطع الكلام» نصب الراية: ٢/ ٢٠١.

(٢) ينظر: النووي، روضة الطالبين: ٢/ ٣١، والشربيني، مغني المحتاج: ١/ ٣٨٩.

(٣) ينظر البهوتي، كشاف القناع: ٢/ ٣٥، والمرداوي، الإنصاف: ٢/ ٣٩٥-٣٩٦.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

قال ابن قدامة في «المغني»: «ويستحب للإمام إذا خرج أن يسلم على الناس، ثم إذا صعد المنبر فاستقبل الحاضرين سلم عليهم»[١].

- القول الثاني: أنه يسلم حال الدخول على الناس، ويكره له التسليم إذا صعد المنبر، وهذا قول المالكية[٢].

جاء في «المدونة» قول ابن القاسم: «وسألت مالكاً إذا صعد الإمام على المنبر يوم الجمعة هل يسلم على الناس؟ قال: لا، وأنكر ذلك»[٣].

وفي «شرح منح الجليل»: «(و) ندب (سلام الخطيب) على الجماعة الذين في المسجد (لخروجه) على الناس للخطبة، أي: عنده، وإنْ كان السلام في ذاته سنة، وردّه فرض كفاية، (لا) يندب سلامه عند انتهاء (صعوده) أي: الخطيب على المنبر فيكره، ولا يجب رده، لأنه معدوم شرعاً وهو كالمعدوم حساً»[٤].

---

(١) ابن قدامة، المغني: ٣/ ١٦١.

(٢) ينظر: محمد عليش، شرح منح الجليل: ١/ ٢٦٣، والخرشي على مختصر خليل: ٢.

(٣) الإمام مالك، المدونة الكبرى: ١/ ١٥٠.

(٤) محمد عليش، شرح منح الجليل: ١/ ٢٦٣.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

الأدلة:

أدلة القول الأول: استدل القائلون بمشروعية السلام في الحالين بجملة أدلة هي:

١ - حديث جابر السابق ذكره.

٢ - حديث ابن عمر السابق ذكره.

٣ - مرسل الشعبي السابق ذكره.

وعللوا تكرار السلام بعد صعوده المنبر بأن الخطيب إذا صعد المنبر استدبر الناس في صعوده فكان مشروعاً له أن يسلم عليهم مرة أخرى إذا استقبلهم[١].

تعليل القول الثاني: يعلل المالكية لقولهم بكراهة التسليم الثاني بعدم قيام الدليل، ففي «حاشية العدوي»: «لأنه لم يرد ذلك في شيء من الروايات الثابتة عن النبي ﷺ وإنما هو شيء محدث»[٢].

والراجح من هذه الأقوال مشروعية السلام وتكراره في الحالين لما يأتي:

---

(١) ينظر: النووي، المجموع: ٤/ ٥٢٦.

(٢) العدوي، حاشية العدوي على الخرشي: ٢/ ٨٢.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

١ - عموم الأدلة الدالة على مشروعية سلام الداخل.

٢ - الأدلة النصية المذكورة في سلام النبي عليه السلام على الناس.

٣ - أن الخطيب عند دخول المسجد يسلم على من حوله وبعد صعوده يسلم على الحاضرين كلهم.

المطلب الثاني

الحمد والثناء

دلت أحاديث النبي ﷺ المنقول فيها خطبه على أنه يبدأ الخطبة بالحمد والثناء على الله سبحانه وتعالى، فمن ذلك:

عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال: كانت خطبة النبي ﷺ يوم الجمعة يحمد الله ويثني عليه ثم يقول على إثر ذلك، وقد علا صوته واشتد غضبه حتى كأنه منذر جيش يقول: «صبَّحكم ومسّاكم، بعثت أنا والساعة كهاتين» ويقرن بين إصبعيه السبابة والوسطى[1].

---

(١) رواه مسلم (٧٦٧) في الجمعة باب تخفيف الصلاة والخطبة، والنسائي (٣/ ١٨٨-١٨٩) في العيدين باب كيف الخطبة، وابن ماجه في السنن: ١/ ١٧، وابن خزيمة في الصحيح: ٣/ ١٤٣.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

وفي لفظ عنه أنه قال: كان رسول الله ﷺ يخطب الناس، ويحمد الله ويثني عليه بما هو أهله ثم يقول: «من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وخير الحديث كتاب الله»(١).

وما روي عن الحَكَم بن حَزْن الكُلَفي قال: وفدت إلى رسول الله ﷺ سابع سبعة أو تاسع تسعة، فدخلت عليه، فقلت: يا رسول الله، زرناك فادع لنا بخير، فأمر بنا أو أمر بشيء من التمر، والشأن إذ ذاك دون، فأقمنا بها أياماً شهدنا فيها الجمعة مع رسول الله ﷺ فقام متوكئاً على عصا أو قوس، فحمد الله وأثنى عليه كلمات خفيفات طيبات مباركات، ثم قال: «أيها الناس إنكم لن تطيقوا، أو لن تفعلوا كل ما أُمرتم به، ولكن سددوا وأبشروا»(٢).

وقد كان الواصفون لخطبة الرسول ﷺ يذكرون سياق الخطبة بقولهم: «ثم قال بعد الحمد لله والثناء».

وقد ساق البخاري جملة من تلك الأحاديث في «صحيحه» في (كتاب الجمعة، باب من قال في الخطبة بعد الثناء: أما بعد)

---

(١) رواه مسلم (٨٦٨) في الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة.

(٢) رواه أبو داود: ١/ ٢٨٧ رقم (١٠٩٦)، كتاب الصلاة، باب الرجل يخطب على قوس.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

فذكر حديث أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما في ذكر الكسوف قالت: فخطب الناس وحمد الله بما هو أهله ثم قال: «أما بعد...» الحديث[١]. وذكر حديث عمرو بن تغلب في قصة المال الذي وزع على الناس، فأعطى النبي ﷺ رجالاً، وترك رجالاً فبلغه أن الذين ترك عتبوا، قال: فحمد الله ثم أثنى عليه ثم ساق الحديث. وذكر أحاديث أخرى في خطبه عليه الصلاة والسلام تدل على أنه لم يترك التحميد والتهليل والثناء على الله عز وجل بما هو أهله، صدر كل خطبة من خطب الجمعة وغيرها[٢].

بل إن الأمر ورد بالحمد والثناء في الخطبة، فقال عليه الصلاة والسلام في حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بالحمد لله أبتر»[٣] وفي رواية: (أقطع) وفي

---

(١) رواه البخاري كتاب الجمعة، باب من قال في الخطبة بعد الثناء: أما بعد (٤٠٢).

(٢) انظر هذه الأحاديث في البخاري كتاب الجمعة باب من قال في الخطبة بعد الثناء: أما بعد (٤٠٢).

(٣) الحديث رواه أبو داود، باب الهدي في الكلام من كتاب الأدب: ٢/ ٥٦٠ بلفظ: أجذم، وابن ماجه في كتاب النكاح باب في خطبة النكاح: ١/ ١٦٠، وأحمد في المسند: ٢/ ٢٥٩.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

رواية: (أجذم) وفي الحديث: «كل خطبة ليس فيها شهادة كاليد الجذماء»[١].

وهذه الأحاديث دالة على مشروعية الحمد والثناء والتشهد، ولكن العلماء اختلفوا في درجة هذه المشروعية.

ففي المذهب الحنفي: يختلف القول في ذلك، فعند الإمام أبي حنيفة: الحمد سنة فلو حمد أو هلَّل أو سَبَّح كفاه ذلك، وأما عند أبي يوسف ومحمد فالتحميد واجب[٢].

ففي «المبسوط»: «وإذا خطب بتسبيحة واحدة أو بتهليل أو بتحميد أجزأه في قول أبي حنيفة، وقال أبو يوسف ومحمد رحمهما الله تعالى: لا يجزئه حتى يكون كلاماً يسمى خطبة»[٣]، وفي «تبيين

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند: ٢/ ٣٠٢ تحقيق أحمد شاكر وأبو داود: ١٣/ ١٨٥ مع عون المعبود والبخاري في التاريخ الكبير: ٤/ ٢٢٩، وابن حبان في موارد الظمآن: ص١٥٢، ٤٨٩ والترمذي في سننه: ٢/ ١٧٩، وقال: حديث حسن غريب، والبيهقي في السنن: ٣/ ٢٠٩.

(٢) ينظر السرخسي، المبسوط: ٢/ ٣٠ والزيلعي، تبيين الحقائق: ١/ ٢٢٠.

(٣) السرخسي، المبسوط: ٢/ ٣٠.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

الحقائق»: «وقال أبو يوسف ومحمد: لا بد من ذكر طويل يسمى خطبة، وأقله قدر التشهد إلى قوله: عبده ورسوله، يثني بها على الله تعالى ويصلي على النبي ﷺ ويدعو للمسلمين»[١].

وعند المالكية: يختلف القول أيضاً، فالمشهور من المذهب أنه مندوب، ففي «حاشية الدسوقي»: «وعلى المشهور فكل من الحمد، والصلاة على النبي، والقرآن مستحب»[٢]. وقال بعضهم: إنه شرط لصحة الخطبة، فقد نقل في «حاشية الدسوقي» عن بعض علماء المالكية قولهم: «أقل الخطبة حمد الله والصلاة والسلام على النبي ﷺ وتحذير وتبشير وقرآن» وقال: «إن ذلك مقابل المشهور في المذهب وهو القول بأن الحمد مندوب»[٣].

وجعل الشافعية التحميد ركناً، وبعضهم يسميه فرضاً.

---

(١) الزيلعي، تبيين الحقائق: ١/ ٢٢٠.

(٢) الدسوقي، الحاشية: ١/ ٣٧٨.

(٣) الدسوقي، الحاشية: ١/ ٣٧٨ وينظر أيضاً الدردير، الشرح الصغير: ١/ ٤٩٩، والحطاب، مواهب الجليل: ٢/ ١٦٥، ومحمد عليش، شرح منح الجليل: ١/ ٢٠٦-٢٦١.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

ففي «المهذب»: «وفرضها أربعة أشياء أحدها: أن يحمد الله تعالى...»[١].

وفي «روضة الطالبين»: «وأركان الخطبة خمسة أحدها: حمد الله تعالى، ويتعين لفظ الحمد»[٢].

ومنهم من قال: إنه شرط لصحة الخطبة وهو قول الحنابلة[٣].

ففي «كشاف القناع»: «ومن شرط صحة كل منهما، أي: الخطبتين.... حمد الله بلفظ (الحمد لله) فلا يجزئ غيره لحديث أبي هريرة مرفوعاً «كل كلام لا يبدأ فيه بالحمد لله فهو أجذم» رواه أبو داود، ورواه جماعة مرسلاً، وروى أبو داود عن ابن مسعود قال: كان النبي ﷺ إذا تشهد قال: «الحمد لله»»[٤].

---

(١) نقلاً عن النووي، المجموع: ٤/ ٥١٦.

(٢) النووي، روضة الطالبين: ٢/ ٢٤، وينظر أيضاً الرملي، نهاية المحتاج: ٢/ ٣٠٠، والشربيني، مغني المحتاج: ١/ ٢٨٥.

(٣) ينظر ابن قدامة، المغني: ٣/ ١٧٣، والمرداوي، الإنصاف: ٢/ ٣٨٧، وابن مفلح، المبدع: ٢/ ٢٨٥.

(٤) البهوتي، كشاف القناع: ٢/ ٣٢.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

وظاهر من هذه الأقوال أنه ليس أحد من العلماء إلا ويرى التحميد وما يتبعه من التشهد مشروعاً في الخطبة وإن كانوا اختلفوا في درجة المشروعية.

أما صيغة الحمد فقد أوجب العلماء صيغة الحمد دون غيرها من صيغ التعظيم والثناء، ففي مغني المحتاج: «ولفظهما أي الحمد والصلاة متعين للاتباع، ولأنه الذي مضى عليه الناس في عصر النبي ﷺ إلى عصرنا، فلا يجزئ الشكر والثناء، ولا إله إلا الله، ولا العظمة والجلال والمدح ونحو ذلك، ولا يتعين لفظ الحمد، بل يجزئه بحمد الله، أو أحمد الله، أو لله الحمد، أو الله أحمد»[1].

وفي «الإنصاف»: «ومن شرط صحتهما حمد الله بلا نزاع، فيقول: (الحمد لله) بهذا اللفظ. قطع به الأصحاب منهم المجد في «شرحه» وابن تيمية وابن حمدان وغيرهم، قال في «النكت»: لم أجد فيه خلافاً»[2].

---

(١) الشربيني، مغني المحتاج: ١/ ٢٨٥.

(٢) المرداوي، الإنصاف: ٢/ ٢٨٧.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

المطلب الثالث

الصلاة والسلام على النبي ﷺ والشهادة له بالرسالة

لقد رفع الله ذكر نبيه محمد ﷺ، فما من عبادة تفتقر إلى ذكر الله عز وجلّ كالأذان إلا كان مشروعاً أن يذكر فيها النبي ﷺ، يقول تعالى: ﴿وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ﴾(١).

وقد أمر الله عز وجل عباده بالصلاة والسلام على نبيه فقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾(٢).

والصلاة على النبي ﷺ وإن كانت مشروعة في كل حال إلا أن مشروعيتها تتأكد يوم الجمعة.

فعن أوس بن أوس - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «من أفضل أيامكم يوم الجمعة، فيه خلق آدم، وفيه قبض،

---

(١) سورة الشرح، الآية: ٤.

(٢) سورة الأحزاب، الآية: ٥٦.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

وفيه النفخة، وفيه الصعقة، فأكثروا عليَّ من الصلاة فيه، فإن صلاتكم معروضة عليَّ...»[١].

وقد اختلف فقهاء المذاهب في حكم الصلاة على النبي ﷺ، فذهب أبو حنيفة إلى القول بسنية الصلاة والسلام على النبي ﷺ في الخطبة، وهذا القول هو المشهور في المذهب المالكي.

جاء في «بدائع الصنائع»: «وأما سنن الخطبة فمنها..... ويصلي على النبي ﷺ»[٢] وقال الدردير في «الشرح الكبير»: «وندب ثناء على الله وصلاة على نبيه»[٣] وذهب الشافعية إلى أنه فرض أو ركن، ففي «مغني المحتاج» في بيان أركان الخطبة: «والثاني: الصلاة على رسول الله ﷺ»[٤].

---

(١) رواه أحمد: ٤/ ٨، وأبو داود: ٣/ ٣٧٠، والنسائي: ٣/ ٩١، والدارمي: ١/ ٣٦٩، وابن خزيمة: ٣/ ١١٨.

(٢) الكاساني، بدائع الصنائع: ١/ ٣٦٣، وينظر أيضاً ابن عابدين، حاشيته: ٢/ ٣٦٩، وحاشيته: ٢/ ١٤٩.

(٣) الدردير، الشرح الكبير: ١/ ٣٧٨، وينظر أيضاً العدوي، حاشيته على الدردير: ٢/ ٧٨.

(٤) الشربيني، مغني المحتاج: ١/ ٢٨٥.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

والمذهب عند الحنابلة أن الصلاة على النبي ﷺ في الخطبة شرط، ففي «الإنصاف» في بيان شروط الخطبة: «(ومن شرط صحتها: حمد الله.... والصلاة على النبي ﷺ): هذا المذهب وعليه أكثر الأصحاب... وقيل: لا يشترط ذكره»(١). وقال ابن قدامة: «ويحتمل أن لا تجب الصلاة على النبي ﷺ»(٢).

الأدلة:

ويستدل أصحاب الأقوال الثلاثة القائلون بالوجوب أو أنه شرط أو أنه ركن بجملة أدلة منها:

قوله سبحانه: ﴿وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ﴾ روي عن مجاهد في تفسير الآية أنه قال: «لا أذكر إلا ذكرت: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله»(٣).

قال ابن قدامة: «وإذا وجب ذكر الله وجب ذكر النبي ﷺ لما روي في تفسير قوله تعالى: ﴿وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ﴾ قال: لا أذكر إلا ذكرت معي، ولأنه موضع وجب فيه ذكر الله تعالى والثناء عليه

---

(١) المرداوي، الإنصاف: ٢/ ٣٨٧.

(٢) ابن قدامة، المغني: ٣/ ١٧٤.

(٣) أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره: ١٥/ ٢٣٥.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

فوجبت فيه الصلاة على النبي ﷺ كالأذان والتشهد»[١] وقال الشربيني: «لأنها عبادة افتقرت إلى ذكر الله فافتقرت إلى ذكر رسول الله ﷺ كالأذان والصلاة»[٢].

وما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «قال الله تعالى: وجعلت أمتك لا تجوز عليهم خطبة حتى يشهدوا أنك عبدي ورسولي»[٣].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما جلس قوم مجلساً لم يذكروا فيه ربهم ولم يصلوا على نبيهم ﷺ إلا كان تِرَةً عليهم يوم القيامة، إن شاء آخذهم الله وإن شاء عفا عنهم»[٤].

وأما الذين قالوا بعدم الوجوب أو عدم الاشتراط فعللوا ذلك بأن النبي ﷺ لم يذكر ذلك في خطبه، وعملاً بالأصل[٥].

---

(١) ابن قدامة، المغني: ٣/ ١٧٣-١٧٤.

(٢) الشربيني، مغني المحتاج: ١/ ٢٨٥.

(٣) رواه البيهقي في دلائل النبوة: ٢/ ٤٠٢.

(٤) سنن البيهقي: ٣/ ٢١٠ كتاب الجمعة، باب يستدل به على وجوب ذكر النبي ﷺ في الخطبة.

(٥) ينظر البهوتي، كشاف القناع: ٢/ ٣٢.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

قال ابن قدامة: «ويحتمل أن لا تجب الصلاة على النبي ﷺ، لأن النبي ﷺ لم يذكر في خطبته ذلك»(١).

صيغة الصلاة على النبي ﷺ:

وأما صيغة الصلاة على النبي ﷺ فقد قال العلماء: إنها متعينة، ففي «مغني المحتاج»: «ولفظها، أي: الحمد والصلاة متعين للاتباع، ولأنه الذي مضى عليه الناس في عصر النبي ﷺ إلى عصرنا»(٢).

«ولا يتعين لفظ: اللهم صل على محمد، بل يجزئ أصلي أو نصلي على محمد، أو أحمد أو الرسول أو النبي أو العاقب أو الحاشر أو الناشر أو النذير، ولا يكفي رحم الله محمداً أو ﷺ وصلى الله على جبريل ونحو ذلك»(٣).

والذي أراه أن يأخذ الخطيب بأفضل الصيغ في الصلاة على النبي ﷺ، وهي الصيغة الواردة في الصلاة الإبراهيمية.

---

(١) ابن قدامة، المغني: ٣/ ١٧٤.

(٢) الشربيني، مغني المحتاج: ١/ ٢٨٥.

(٣) المرجع السابق: ١/ ٢٨٥.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

مسألة: هل يلزم مع الصلاة على النبي الشهادة له بالرسالة؟

اختلف العلماء في ذلك:

فقال بعضهم: يجب ذكره إما بالصلاة وإما بالتشهد، قال شيخ الإسلام: وهو اختيار جدي أبي البركات[١].

قال المرداوي: «فالواجب عنده - يعني المجد - ذكر الرسول لا لفظ الصلاة»[٢].

وقد صوب شيخ الإسلام أن ذكره بالتشهد هو الواجب ثم يتبع ذلك الصلاة عليه ﷺ فقال: «والصواب أن ذكره بالتشهد هو الواجب لدلالة هذا الحديث، ولأن الشهادة إيمان به، والصلاة عليه دعاء له، وأين هذا من هذا، والتشهد في الصلاة لا بد من الشهادة له في الأول والأخير، وأما الصلاة عليه فشرعت مع الدعاء»[٣].

---

(١) ينظر ابن تيمية، الفتاوى: ٢٢/ ٣٩١، وينظر في نسبة القول إليه الإنصاف: ٣/ ٣٨٧.

(٢) المرداوي، الإنصاف: ٣/ ٣٨٧.

(٣) ابن تيمية، الفتاوى: ٢٢/ ٣٩١، وينظر ذكر هذه الأقوال والنقل عن شيخ الإسلام في الإنصاف: ٣/ ٣٨٧، وابن مفلح، المبدع: ٢/ ١٥٨.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

ولعل قول ابن تيمية رحمه الله أرجح الأقوال، فإن الأحاديث الوارد فيها ذكر النبي ﷺ في خطبة الحاجة ونحوها يرد فيها لفظ الشهادة، ثم يصلي على النبي ﷺ فإنه لا بد من الصلاة والسلام عليه إذا ذكر، فالشهادة هي الأصل والصلاة تبع، فإن الشهادة بها يصير الإنسان مسلماً وهي الأصل، وفي السنن عن النبي ﷺ قال: «كل خطبة ليس فيها تشهد فهي كاليد الجذماء»(١).

ويشهد لذلك ما رواه أبو داود عن ابن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان إذا تشهد قال: «الحمد لله نستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، أرسله بالحق بشيراً ونذيراً بين يدي الساعة، من يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعصمها فإنه لا يضر إلا نفسه ولا يضر الله شيئاً»(٢).

---

(١) ينظر ابن تيمية، الفتاوى: ٢٢/ ٣٩٠، وقد سبق تخريجه.

(٢) سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب الرجل يخطب على قوس: ١/ ٢٨٧.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

المطلب الرابع
الوصية بتقوى الله تعالى

إن المسلم في حاجة دوماً إلى التذكير والإرشاد، ولذلك أمر الله سبحانه رسوله الكريم بتذكير الناس لينتفعوا، قال تعالى: ﴿وَذَكِّرْ فَإِنَّ ٱلذِّكْرَىٰ تَنفَعُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾[1]. ولعل من المقاصد الشرعية للخطبة يوم الجمعة الموعظة وجمع المسلمين في مكان واحد كل أسبوع ليسمعوا كلام الله، فتحيا قلوبهم بالإيمان، وتندفع نفوسهم إلى الخير.

والوصية بتقوى الله عز وجل مشروعة في الخطبة عند المذاهب الفقهية، دل على ذلك جملة نصوص منها:

١ - ما جاء في «سنن أبي داود»: عن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال: كان لرسول الله ﷺ خطبتان كان يجلس بينهما، يقرأ القرآن ويذكر الناس[2].

---

(١) سورة الذاريات، الآية: ٥٥.

(٢) سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب الخطبة قائماً: ١/ ٢٨٦.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

٢ - وفي لفظ آخر: عن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال: كانت صلاة رسول الله ﷺ قصداً وخطبته قصداً، يقرأ آيات من القرآن ويذكر الناس.(١) ولأن المقصود من الخطبة هو الوعظ والتذكير(٢).

ولكن الفقهاء اختلفوا في حكمها على قولين:

فذهب أبو حنيفة إلى أن الوعظ والتذكير سنة، وهو المشهور في المذهب المالكي، جاء في «بدائع الصنائع» في سياق ذكر سنن الخطبة: «ويعظ ويذكر»(٣).

وجاء في «الشرح الكبير»: «وندب ثناء على الله، وصلاة على نبيه، وأمر بتقوى، ودعاء بمغفرة، وقراءة شيء من القرآن»(٤).

أما الشافعية فالوصية بتقوى الله عندهم ركن أو فرض.

وجعلها الحنابلة شرطاً.

---

(١) سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب الرجل يخطب على قوس: ١/ ٢٨٨.

(٢) ينظر البهوتي، كشاف القناع: ٢/ ٣٢.

(٣) الكاساني، بدائع الصنائع: ١/ ٢٦٣.

(٤) الدردير، الشرح الكبير: ١/ ٢٧٨.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

ففي «المجموع»: ساق النووي أركان الخطبة فقال: «الثالث: الوصية بتقوى الله تعالى»[١]. وجاء في «الإنصاف»: «(والوصية بتقوى الله) يعني يشترط في الخطبتين الوصية بتقوى الله، وهو المذهب، وعليه أكثر الأصحاب وقطع به كثير»[٢].

وهل هي واجبة في الخطبة الأولى أو الثانية؟

اختلف العلماء في هذه المسألة على ثلاثة أقوال:

يرى الحنفية أن الوعظ والتذكير المسنون يكون في الخطبة الأولى، وفي الخطبة الثانية يحل الدعاء للمؤمنين والمؤمنات محله، ولا يعظ في الثانية.

جاء في «حاشية ابن عابدين» في سياق ذكر سنن الخطبة: «والعظة والتذكير والقراءة، قال في التجنيس: والثانية كالأولى إلا أنه يدعو للمسلمين مكان الوعظ»[٣].

---

(١) النووي، المجموع: ٤/ ٥١٩.

(٢) المرداوي، الإنصاف: ٢/ ٣٨٨.

(٣) ابن عابدين، حاشية على الدر المختار: ٢/ ١٤٩.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

أما الشافعية فيرون أن الوصية بتقوى الله تعالى ركن في الخطبتين بمعنى أنه لا بد من الوعظ والتذكير في كلتا الخطبتين، وهذا هو المذهب عند الحنابلة إلا أنهم يرونها شرطاً.

قال صاحب «مغني المحتاج» بعد ذكر ثلاثة أركان من أركان الخطبة، وهي الحمد، والصلاة على رسول الله ﷺ، والوصية بتقوى الله، قال: «(وهذه الثلاثة) الأركان المذكورة (أركان في) كل من (الخطبتين) لاتباع السلف والخلف، ولأن كل خطبة منفصلة عن الأخرى»(١).

وجاء في «المبدع» في سياق ذكر شروط صحة الخطبتين: «والوصية بتقوى الله تعالى، لأنه المقصود»(٢).

وقيل: الوصية بتقوى الله شرط في الخطبة الثانية فقط، وهو رواية عند الحنابلة، قال المرداوي: «وهو ظاهر كلام الخرقي فإنه قال في الثانية، ولم يقل في الأولى: ووعظ»(٣).

---

(١) الشربيني، مغني المحتاج: ١/ ٢٨٦.

(٢) ابن مفلح، المبدع: ٢/ ٢٥.

(٣) المرداوي، الإنصاف: ٢/ ٢٨٨.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

صيغة الوصية بتقوى الله:

يرى الشافعية - على الصحيح في مذهبهم - أنه لا يتعين لفظ الوصية بتقوى الله، إنما الواجب على الخطيب أن يأتي بما يدل على الموعظة طويلاً كان أو قصيراً، كـ«أطيعوا الله وراقبوه».

جاء في «روضة الطالبين»: «وهل يتعين لفظ الوصية؟ وجهان، الصحيح المنصوص: لا يتعين، قال إمام الحرمين: ولا خلاف أنه لا يكفي الاقتصار على التحذير من الاغترار بالدنيا وزخارفها، فإن ذلك قد يتواصى به منكرو الشرائع، بل لا بد من الحمل على طاعة الله عز وجل والمنع من المعاصي، ولا يجب في الموعظة كلام طويل بل لو قال: أطيعوا الله كفى»[1]. وهناك وجه آخر عند الشافعية أنه يتعين لفظ الوصية بتقوى الله قياساً على الحمد والصلاة[2]. وقال النووي بعد ذكر هذا الوجه: «وهذا ضعيف أو باطل، لأن لفظ الحمد والصلاة

---

(١) النووي، روضة الطالبين: ٢/ ٢٥.

(٢) ينظر المرجع السابق: ٢/ ٢٥، والشربيني، مغني المحتاج: ١/ ٢٨٥.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

تعبدنا به في مواضع، وأما لفظ الوصية فلم يرد نص بالأمر به ولا بتعينه»[١].

وعند الحنابلة أيضاً لا يتعين لفظ الوصية بتقوى الله، وأقلها: اتقوا الله، وأطيعوا الله، ونحوه[٢].

وذكر بعض الحنابلة أن الوعظ لا بد أن يشتمل على ما يحرك القلوب ويدفعها إلى الخير. جاء في «المبدع»: «وذكر أبو المعالي والشيخ تقي الدين: ولا يكفى ذكر الموت وذم الدنيا، ولا بد أن يحرك القلوب ويبعث بها إلى الخير، فلو اقتصر على أطيعوا الله واجتنبوا معاصيه، فالأظهر لا يكفي، وإن كان فيه وصية، لأنه لا بد من اسم الخطبة عرفاً»[٣].

ويظهر مما سبق أن الأفضل أن يأتي الخطيب بوعظ وتذكير يشتمل على تقوى الله ويأمر بالمعروف أو ينهى عن المنكر أو غير ذلك مما يسمى وعظاً عرفاً، وإنما الخلاف بين العلماء في القدر المجزئ.

---

(١) النووي، المجموع: ٤/ ٥٢٠.

(٢) ينظر البهوتي، كشاف القناع: ٢/ ٣٢.

(٣) ابن مفلح، المبدع: ٢/ ١٥٨-١٥٩.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

المطلب الخامس

قراءة القرآن الكريم في الخطبة

أولاً: حكم قراءة القرآن في الخطبة:

دلت الأحاديث على مشروعية قراءة القرآن في الخطبة فمن ذلك:

عن صفوان بن يعلى عن أبيه: أنه سمع النبي ﷺ يقرأ على المنبر: ﴿وَنَادَوْاْ يَٰمَٰلِكُ﴾[١].

وعن عمرة بنت عبد الرحمن عن أخت لها قالت: أخذت ﴿قٓ وَٱلْقُرْءَانِ ٱلْمَجِيدِ﴾ من في رسول الله ﷺ يوم الجمعة، وهو يقرأ بها على المنبر في كل جمعة[٢].

وعن بنت لحارثة بن النعمان قالت: ما حفظت (ق) إلا من رسول الله ﷺ يخطب بها كل جمعة، وقالت: وكان تنورنا وتنور رسول الله ﷺ واحداً[٣].

---

(١) رواه مسلم كتاب الجمعة باب تخفيف الصلاة والخطبة رقم (٨٧١) وأبو داود.

(٢) رواه مسلم كتاب الجمعة باب تخفيف الصلاة والخطبة رقم (٨٧١).

(٣) رواه أحمد في المسند: ٦/ ٤٣٥، ومسلم في الصحيح: ٢/ ٥٩٥، والطبراني في المعجم الكبير: ٢٥/ ١٤٢، والبيهقي في السنن: ٣/ ٢١١.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

وعن جابر بن سمرة - رضي الله عنه - قال: كان لرسول الله ﷺ خطبتان كان يجلس بينهما يقرأ القرآن ويذكر الناس(١).

وعن ابن جريج عن عبد الله بن أبي بكر أن النبي ﷺ قرأ ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتْ﴾ وهو على المنبر فلما بلغ السجدة التي فيها نزل فسجد فسجد الناس معه(٢).

وقد اختلف الفقهاء في حكم قراءة القرآن في الخطبة على أقوال عدة: فذهب أبو حنيفة إلى أنها سنة في الخطبة الأولى والثانية.

جاء في «بدائع الصنائع» في سياق ذكر سنن الخطبة: «ويتلو آيات من القرآن، وكان الشيخ الإمام أبو بكر محمد بن الفضل البخاري يستحب أن يقرأ الخطيب في خطبته: ﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحْضَرًا﴾ ..... ثم القعدة بين الخطبتين سنة عندنا، وكذلك القراءة في الخطبة»(٣).

---

(١) رواه أبو داود في سننه كتاب الصلاة باب الخطبة قائماً: ١/ ٢٧٦.

(٢) رواه عبد الرزاق في المصنف: ٣/ ١٩٤.

(٣) الكاساني، بدائع الصنائع: ١/ ٢٦٣.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

وهو أيضاً سنة عند المالكية على المشهور عندهم، قال الدسوقي في «حاشيته»: «وعلى المشهور فكل من الحمد والصلاة على النبي ﷺ والقرآن مستحب»(١).

وذهب الشافعية على الصحيح من مذهبهم إلى الوجوب.

قال الإمام الشافعي: «فلا تتم الخطبتان إلا أن يقرأ في إحداهما آية فأكثر، والذي أحب أن يقرأ بـ﴿قٓ﴾ في الخطبة الأولى، كما روي عن رسول الله ﷺ لا يقصر عنها، وما قرأ أجزأه إن شاء الله»(٢).

وقال النووي: «الصحيح المنصوص في «الأم»: تجب في إحداهما أيتهما شاء... والمذهب عند الأصحاب أنها تجب في إحداهما لا بعينها»(٣) وفي مذهب الشافعية أوجه أخرى ذكرها النووي في «المجموع».

---

(١) الدسوقي، حاشيته: ١/ ٣٧٨.

(٢) الشافعي، الأم: ١/ ٢٦٣.

(٣) النووي، المجموع: ٤/ ٥٢٠، وينظر الرملي، نهاية المحتاج: ٢/ ٣٠٢، والنووي، روضة الطالبين: ٢/ ٥٢.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

وجعل الحنابلة القراءة شرطاً، قال البهوتي في سياق ذكر شروط صحة الخطبتين: «وقراءة آية كاملة لقول جابر: كان ﷺ يقرأ آيات ويذكر الناس، رواه مسلم»(١).

وفي «الإنصاف» للمرداوي: «الصحيح من المذهب أنه يشترط لصحة الخطبتين قراءة آية مطلقاً في كل خطبة، نص عليه أكثر الأصحاب، لأنها بدل من ركعتين»(٢).

وفي المذهب روايات أخرى ذكرها المرداوي في «الإنصاف»، وعلى كل حال فالقراءة مشروعة(٣).

الأدلة:

علل القائلون بأن قراءة القرآن سنة: بأن الله تعالى أمر بالذكر مطلقاً عن قيد القعدة والقراءة، فلا تجعل شرطاً بخبر الواحد، لأنه يصير ناسخاً لحكم الكتاب، وأنه لا يصلح ناسخاً له، ولكن يصلح مكملاً له.

---

(١) البهوتي، كشاف القناع: ٢/ ٣٢.

(٢) المرداوي، الإنصاف: ٢/ ٣٨٧.

(٣) ينظر المرجع السابق.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

وردوا على استدلال الآخرين بالسنة بقولهم: إنَّ قدر ما ثبت بالكتاب يكون فرضاً، وما ثبت بخبر الواحد يكون سنة عملاً بهما بقدر الإمكان(١).

واستدل القائلون بالوجوب بمجمل الأحاديث السابق ذكرها، وعللوا ذلك أيضاً بأن الخطبتين أقيمتا مقام ركعتين، والخطبة فرض، فوجبت فيها القراءة كالصلاة(٢).

ونلاحظ مما سبق أن قراءة القرآن في الخطبة مشروعة عند جميع المذاهب، وإنما ورد الخلاف في درجة هذه المشروعية هل هي سنة أو واجبة، لكن ينبغي للخطيب أن يقرأ آية فأكثر في الخطبتين خروجاً من الخلاف واحتياطاً للعبادة، لأن الأمر إذا دار بين الوجوب والاستحباب فالاحتياط الإتيان به، والله أعلم.

ثانياً: مشروعية السجدة إذا قرأ الإمام آية السجدة في الخطبة:

عن ابن جريج عن عبد الله بن أبي بكر: أن النبي ﷺ قرأ: ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتْ﴾ وهو على المنبر فلما بلغ السجدة التي فيها نزل فسجد فسجد الناس معه(٣).

---

(١) ينظر الكاساني، بدائع الصنائع: ١/ ٢٦٣.

(٢) البهوتي، كشاف القناع: ٢/ ٣٢، ابن مفلح، المبدع، ٢/ ١٥٨.

(٣) رواه عبد الرزاق في المصنف: ٣/ ١٩٤.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

عن أبي سعيد الخدري أنه قال: خطبنا رسول الله ﷺ يوماً، فقرأ ﴿ص﴾، فلما مر بالسجود نزل فسجد وسجدنا معه، وقرأها مرة أخرى، فلما بلغ السجدة تيسرنا للسجود، فلما رآنا قال: «إنما هي توبة نبي، ولكني قد أراكم استعددتم للسجود» فنزل فسجد، وسجدنا معه(١).

عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه: قرأ يوم الجمعة على المنبر بسورة النحل حتى إذا جاء السجدة نزل فسجد وسجد الناس، حتى إذا كانت الجمعة القابلة قرأ بها حتى جاء السجدة قال: يا أيها الناس إنما نمر بالسجود، فمن سجد فقد أصاب، ومن لم يسجد فلا إثم عليه، ولم يسجد عمر رضي الله عنه.

وزاد نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما: إن الله لم يفرض السجود إلا أن نشاء. (لفظ البخاري)(٢).

---

(١) رواه الدارمي في السنن: ١/ ٢٨٢، وابن خزيمة في الصحيح: ٢/ ٣٥٥، وابن حبان في الصحيح: ٤/ ١٨٩، ٢٠٢، والدارقطني في السنن: ١/ ٤٠٨، والحاكم في المستدرك: ١/ ٢٨٤، والبيهقي في السنن: ٢/ ٣١٨، وقال: حسن الإسناد صحيح.

(٢) رواه البخاري في الصحيح: ٢/ ١٠١، والبيهقي في السنن: ٢/ ٣٢١، وعبد الرزاق في المصنف بألفاظ مختلفة: ٣/ ٣٤٦، والبيهقي في السنن: ٢/ ٣٢١، ٣/ ٢١٣.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

وقد اختلف الفقهاء إذا قرأ الخطيب آية السجدة أثناء خطبته، فهل ينزل من المنبر ويسجد سجدة التلاوة، أو يستمر في خطبته ولا ينزل، على أقوال:

فذهب الحنفية إلى وجوب سجدة التلاوة، فإذا قرأ الخطيب آية السجدة فإنه ينزل ويسجد معه السامعون، ويجوز له أن يؤخر ذلك إلى أي وقت شاء، لأنه على التراخي.

جاء في «بدائع الصنائع» في سياق بيان حكم سجود التلاوة داخل الصلاة وخارجها: «فأما خارج الصلاة فإنها تجب على سبيل التراخي دون الفور عند عامة أهل الأصول، لأن دلائل الوجوب مطلقة عن تعيين الوقت، فتجب في جزء من الوقت غير معين، ويتعين ذلك بتعيينه فعلاً، وإنما يتضيق عليه الوجوب في آخر عمره كما في سائر الواجبات الموسعة، وأما في الصلاة فإنها تجب على سبيل التضييق»[1].

وذهب المالكية إلى أنه يكره قراءة آية السجدة أثناء الخطبة، ويكره له السجود إن قرأها.

---

(١) الكاساني، بدائع الصنائع: ١/ ١٨٠.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

وعللوا ذلك بأنه يخل بنظامها، جاء في «الشرح الكبير»: «(وإن قرأها في فرض سجد) ولو بوقت نهي، لأنها تابعة حينئذ للفرض (لا إن قرأها في خطبة) فلا يسجد، أي: يكره»[١].

وذهب الشافعية والحنابلة إلى أنه يجوز له إن قرأ السجدة أن ينزل فيسجد، وإن أمكن السجود على المنبر سجد عليه، وإن ترك السجود فلا حرج عليه.

جاء في «روضة الطالبين»: «ولو قرأ آية سجدة نزل وسجد، فلو كان عالياً لو نزل لطال الفصل لم ينزل، لكن يسجد عليه إن أمكنه، وإلا ترك السجود»[٢].

وقال ابن قدامة في «المغني»: «فصل: وإن قرأ السجدة في أثناء الخطبة فإن شاء نزل فسجد، وإن أمكن على المنبر سجد عليه، وإن ترك السجود فلا حرج، فعله عمر وتركه»[٣].

ولعل الراجح في هذه المسألة القول الأخير وهو جواز فعل السجدة وتركها.

---

(١) الدردير، الشرح الكبير: ١/ ٣٠١.

(٢) النووي، روضة الطالبين: ٢/ ٢٦، وينظر أيضاً الشربيني، مغني المحتاج: ١/ ٢٨٦.

(٣) ابن قدامة، المغني: ٣/ ١٨٠.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

المطلب السادس

الدعاء

وقد ورد من الأحاديث في الدعاء في خصوصية الخطبة:

عن عمارة بن رويبة: أنه رأى بشر بن مروان رافعاً يديه فقال: قبّح الله هاتين اليدين، لقد رأيت رسول الله ﷺ ما يزيد على أن يقول بيده هكذا، وأشار بإصبعه المسبحة.(١) وعن سهل ابن سعد رضي الله عنهما قال: ما رأيت رسول الله ﷺ شاهراً يديه قط يدعو على منبره ولا على غيره، ولكن رأيته يقول هكذا، وأشار بالسبابة، وعقد الوسطى بالإبهام.(٢) قال البيهقي: «والقصد من الحديثين إثبات الدعاء في الخطبة، ثم فيه من السنة أن لا يرفع يديه حال الدعاء في الخطبة ويقتصر على أن يشير بإصبعه»(٣).

---

(١) رواه مسلم في الصحيح كتاب الجمعة باب تخفيف الصلاة والخطبة (٢/ ٥٩٥)، والبيهقي في كتاب الجمعة باب ما يستدل به على أنه يدعو في خطبته: ٣/ ٢١٠.

(٢) رواه البيهقي في كتاب الجمعة باب ما يُستدل به على أنه يدعو في خطبته: ٣/ ٢١٠.

(٣) المرجع السابق: ٣/ ٢١٠.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

وثبت عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه مد يديه ودعا، وذلك حين استسقى في خطبة الجمعة.

فعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: أصابت الناس سنة على عهد النبي ﷺ، فبينما النبي ﷺ يخطب في يوم الجمعة قام أعرابي فقال: يا رسول الله، هلك المال وجاع العيال، فادع لنا، فرفع يديه، وما نرى في السماء قزعة، فوالذي نفسي بيده ما وضعها حتى ثار السحاب أمثال الجبال، ثم لم ينزل عن منبره حتى رأيت المطر يتحادر على لحيته ﷺ، فمطرنا يومنا ذلك ومن الغد وبعد الغد والذي يليه حتى الجمعة الأخرى، وقام ذلك الأعرابي - أو قال غيره - فقال: يا رسول الله تهدم البناء، وغرق المال، فادع الله لنا، فرفع يديه فقال: «اللهم حوالينا لا علينا» فما يشير بيده إلى ناحية من السحاب إلا انفرجت، وصارت المدينة مثل الجوبة، وسال الوادي قناة شهراً، ولم يجئ أحد من ناحية إلا حدث بالجَود[1].

---

(١) رواه البخاري كتاب الجمعة باب الاستسقاء في الخطبة ومواقع أخرى من الصحيح، ينظر أطرافها في الفتح: ٢/ ٤١٣. والجود هو: المطر الغزير.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

وللأحاديث السابقة اتفق فقهاء المذاهب الأربعة على مشروعية الدعاء للمسلمين والمسلمات أثناء الخطبة في الجمعة، لكنهم اختلفوا في حكمه هل هو واجب أو سنة؟

فذهب الحنفية والمالكية والحنابلة إلى أنه سنة في الخطبة وهو قول عند الشافعية.

جاء في «بدائع الصنائع» في سياق ذكره لسنن الخطبة «ويدعو للمؤمنين والمؤمنات»(١).

وجاء في «الشرح الكبير»: «وندب ثناء على الله، وصلاة على نبيه، وأمر بتقوى ودعاء بمغفرة، وقراءة شيء من القرآن»(٢).

وفي «كشاف القناع»: «ويُسنّ أن يدعو للمسلمين لأن الدعاء لهم مسنون في غير الخطبة ففيها أولى»(٣).

وفي قول آخر للشافعية: إنه واجب أو ركن، فلا تصح الخطبة إلا به، واختاره النووي في «المجموع» وقال: «وهو الصحيح المختار»(٤).

---

(١) الكاساني، بدائع الصنائع: ١/ ٢٦٣.

(٢) الدردير، الشرح الكبير: ١/ ٣٧٨.

(٣) البهوتي، كشاف القناع: ٢/ ٣٧.

(٤) النووي، المجموع: ٤/ ٥٢١.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

وجاء في «روضة الطالبين» عند ذكره أركان الخطبة: «الرابع: الدعاء للمؤمنين وهو ركن على الصحيح، والثاني لا يجب»[١].

وقد أفتت اللجنة الدائمة للإفتاء برئاسة سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله سائلاً سأل عن مشروعية أن يخص الخطيب بالدعاء رئيس دولته فجاء في الفتوى «الأفضل إذا دعا الخطيب أن يعم بدعوته حكام المسلمين ورعيتهم، وإذا خصَّ إمام بلاده بالدعاء وبالهداية والتوفيق فذلك حسن، لما في ذلك من المصلحة العامة للمسلمين إذا أجاب الله الدعاء».

المطلب السابع

كلام الخطيب مع الناس

الأصل أن لا ينبغي للإمام أن يتكلم بكلام خارج عن إطار الخطبة، لأن الخطبة في مقام الصلاة، لكن يجوز له الكلام عند جمهور الفقهاء إذا كان لجلب مصلحة أو دفع مضرة، كإصلاح خطأ أو بيان حكم أو غير ذلك. وقد فعل ذلك

(١) النووي، روضة الطالبين: ٢/ ٢٥.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

رسول الله ﷺ في مواقع مختلفة، وكذلك بعض صحابته الكرام، أذكر منها ما يأتي:

١ - من ذلك أن الرسول ﷺ لما رأى رجلاً لم يصل ركعتين - وهو يخطب - أمره بالركعتين. ففي «الصحيحين» عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما قال: جاء رجل والنبي ﷺ يخطب الناس يوم الجمعة فقال: «أصليت يا فلان؟» قال: لا، قال: «قم فاركع»(١). وفي لفظ آخر ورد ذكر الرجل الداخل: عن جابر بن عبد الله قال: جاء سليك الغطفاني يوم الجمعة - ورسول الله ﷺ يخطب - فجلس فقال له: «يا سليك قم فاركع ركعتين وتجوّز فيهما»، ثم قال: «إذا جاء أحدكم يوم الجمعة والإمام يخطب فليركع ركعتين وليتجوز فيها»(٢).

---

(١) رواه البخاري، الفتح: ٢/ ٤٠٧، ومسلم في صحيحه: ٦/ ٤١١ مع شرح النووي.

(٢) رواه مسلم في الصحيح: ٢/ ١٩٧، رواه بألفاظ مختلفة أحمد في المسند: ٣/ ٢٩٧، والطبراني في الكبير: ٧/ ١٦٤، والدارقطني في السنن: ٢/ ١٣، ١٥.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

٢ - ومن ذلك أيضاً أن الرسول ﷺ لما رأى رجلاً يتخطى رقاب الناس منعه من ذلك وهو يخطب. فعن أبي الزاهرية قال: كنا مع عبد الله بن بسر صاحب النبي ﷺ يوم الجمعة فجاء رجل يتخطى رقاب الناس، فقال عبد الله بن بسر رضي الله عنه: جاء رجل يتخطى رقاب الناس يوم الجمعة - والنبي ﷺ يخطب - فقال له النبي ﷺ: «اجلس فقد آذيت»(١).

وفي رواية لابن ماجه: عن جابر بن عبد الله أن رجلاً دخل المسجد يوم الجمعة - ورسول الله ﷺ يخطب - فجعل يتخطى الناس فقال رسول الله ﷺ: «اجلس فقد آذيت وآنيت»(٢).

٣ - ومن ذلك أيضاً أنه ﷺ - وهو يخطب - رأى عبد الله بن مسعود جالساً على باب المسجد فأمره أن يدنو منه.

---

(١) رواه أبو داود في سننه كتاب الصلاة باب تخطي رقاب الناس يوم الجمعة: ١/ ٢٩٢.

(٢) رواه ابن ماجه في كتاب إقامة الصلاة باب ما جاء في النهي عن تخطي الناس يوم الجمعة: ١/ ٣٥٤.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

جاء في «سنن أبي داود» عن جابر قال: لما استوى رسول الله ﷺ يوم الجمعة قال: «اجلسوا» فسمع ابن مسعود فجلس على باب المسجد فرآه رسول الله ﷺ فقال: «تعال يا عبد الله بن مسعود»(١).

وفي رواية في «السنن الكبرى» للبيهقي: عن عطاء بن أبي رباح قال: أبصر النبي ﷺ عبد الله بن مسعود خارجاً من المسجد والنبي ﷺ يخطب فقال: «تعال يا عبد الله بن مسعود»(٢).

٤ - ومن ذلك أيضاً أن الرسول ﷺ - وهو يخطب - رأى رجلاً واقفاً في الشمس فأمره أن يتحول إلى الظل.

جاء في «السنن الكبرى» عن قيس بن حازم قال: قام أبي في الشمس والنبي ﷺ يخطب فأمر به، فقرب إلى الظل(٣).

---

(١) رواه أبو داود في السنن: ١/ ٢٨٦، كتاب الصلاة باب الإمام يكلم الرجل في خطبته، والبيهقي في السنن الكبرى: ٣/ ٢٠٦، ٢١٨.

(٢) رواه البيهقي في السنن الكبرى: ٣/ ٢١٨، وأبو داود الطيالسي في المسند: ١٨٣، وابن أبي شيبة في المصنف: ١/ ٤٥١.

(٣) رواه البيهقي في السنن الكبرى ٣/ ٢١٨، والبخاري في الأدب المفرد: ٩٨٣، وابن خزيمة في الصحيح: ٢/ ٣٥٣، وابن حبان في الصحيح: ٤/ ٢٠٢.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

وفي لفظ آخر في «السنن» أيضاً: عن قيس عن أبيه: «أنه جاء رجل - رسول الله ﷺ يخطب - فقام في الشمس، فأمر به، فحول إلى الظل»(١).

٥ - وما روى عن أبي زرعة قال: انتهيت إلى النبي ﷺ - وهو يخطب - قال: فقلت: يا رسول الله، رجل غريب جاء يسأل عن دينه لا يدري ما دينه، قال: فأقبل علي رسول الله ﷺ، وترك خطبته حتى انتهى إليّ، فأتي بكرسي حسبت قوائمه حديداً، قال: فقعد عليه رسول الله ﷺ وجعل يعلّمني مما علّمه الله ثم أتى خطبته، فأتم آخرها(٢).

٦- وما روي عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال: خطبنا رسول الله ﷺ فأقبل الحسن والحسين - رضي الله عنهما - عليهما قميصان أحمران يعثران ويقومان، فنزل فأخذهما، فصعد

---

(١) رواه البيهقي في السنن الكبرى: ٣/ ٢١٨.

(٢) رواه البخاري في الأدب المفرد: ص٣٧٦، ومسلم في الصحيح: ٢/ ٥٩٧، والنسائي في السنن: ٨/ ٢٢٠، وابن خزيمة في الصحيح: ٢/ ٣٥٥، ٣/ ١٥١، والطبراني في الكبير: ٢/ ٥٩، والبيهقي في السنن: ٣/ ٢١٨.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

بهما المنبر ثم قال: «صدق الله ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾» ثم أخذ في الخطبة[1].

٧ - ومن ذلك ما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: بينما عمر بن الخطاب يخطب الناس يوم الجمعة إذ دخل عثمان ابن عفان فعرض به عمر: ما بال رجال يتأخرون بعد النداء! فقال عثمان: يا أمير المؤمنين ما زدت حين سمعت النداء أن توضأت ثم أقبلت. فقال عمر: والوضوء أيضاً؟ ألم تسمعوا رسول الله ﷺ يقول: «إذا جاء أحدكم إلى الجمعة فليغتسل»[2].

---

(١) رواه أبو داود: ١/ ٢٩٠، والترمذي في السنن: ٥/ ٦١٦، وقال: حسن غريب إنما نعرفه من ابن واقد، والنسائي: ٣/ ١٠٨، وابن خزيمة في الصحيح: ٢/ ٢٣٥، والبيهقي في السنن: ٣/ ٢١٨.

(٢) رواه أبو داود الطيالسي في المسند: ١/ ٣٠٠، والبخاري في الصحيح: ٢/ ٣٠، ومسلم في الصحيح: ٢/ ٨٥٠، وأبو داود في السنن: ١/ ٩٤، وأبو يعلى في المسند: ١/ ٢٢١، وابن خزيمة في الصحيح: ٣/ ١٢٥، والبيهقي في السنن الكبرى: ١/ ٢٩٤، ٢٩٦، والطبراني في الأوسط: ٢/ ٤٤٩، والطحاوي في معاني الآثار: ١/ ١١٨.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

ولهذه الأحاديث والآثار وغيرها كره العلماء للخطيب أن يتكلم في أثناء الخطبة إلا لمصلحة، فيجوز حينئذ.

جاء في «بدائع الصنائع»: «ويكره للخطيب أن يتكلم في حالة الخطبة، ولو فعل لا تفسد الخطبة، لأنها ليست بصلاة فلا يفسدها كلام الناس، لكنه يكره لأنها شرعت منظومة كالأذان، والكلام يقطع النظم إلا إذا كان الكلام أمراً بالمعروف فلا يكره»(١).

وجاء في «الشرح الكبير»: «وجاز نهي خطيب أو أمر إنسان لغا أو فعل ما لا يليق كقوله: لا تتكلم أو أنصت يا فلان، حال خطبته»(٢).

وجاء في «مغني المحتاج» بعد بيان الخلاف في حكم كلام الخطيب أثناء الخطبة: «والخلاف في كلام لا يتعلق به غرض مهم ناجز، أما إذا رأى أعمى يقع في بئر، أو عقرباً تدب على إنسان، فأنذره، أو علّم إنساناً شيئاً من الخير أو نهاه عن منكر، فهذا ليس بحرام قطعاً بل قد يجب عليه»(٣).

---

(١) الكاساني، بدائع الصنائع: ١/ ٢٦٥.

(٢) الدردير، الشرح الكبير: ١/ ٣٨٦.

(٣) الشربيني، مغني المحتاج: ١/ ٢٨٧.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

وجاء في «المغني»: «ولا يحرم الكلام على الخطيب، ولا على من سأله الخطيب، لأن النبي ﷺ سأل سليكاً الداخل وهو يخطب «أصليت؟» قال: لا»[١].

المطلب الثامن

الترتيب والموالاة بين أجزاء الخطبة

أولاً: حكم الترتيب بين أركان الخطبة:

استحب جمهور الشافعية والحنابلة الترتيب بين أركان الخطبة، فيبدأ بالحمد لما رُوي عن أبي هريرة رضي الله عنه: «كل كلام لا يبدأ فيه بالحمد فهو أجذم»[٢]، ثم يُثني بالصلاة على رسول الله ﷺ ويُثلّث بالموعظة ثم يُربّع بقراءة آية، وإن نكس بأن قدم غير الحمد أجزأه، وعللوا ذلك بأنّ المقصود حصل بدون الترتيب، إذ المقصود الوعظ وهو حاصل، ولأنه لم يرد نص في اشتراط الترتيب.

---

(١) ابن قدامة، المغني: ٣/ ١٩٧.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٨٤٠) وقال عنه: (مرسل) وبه جزم الدارقطني، ينظر الإرواء: (١/ ٣١).

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

وهناك وجه آخر للشافعية وقول عند الحنابلة باشتراط ذلك[١].

جاء في «مغني المحتاج»: «قلت: الأصحّ أن ترتيب الأركان ليس بشرط - والله أعلم - لحصول المقصود بدونه، لأن المقصود الوعظ وهو حاصل، ولم يرد نص في اشتراط الترتيب، وهذا هو المنصوص عليه في «الأم» و«المبسوط»، وجزم به أكثر العراقيين بل هو سنة»[٢].

وجاء في «الإنصاف»: «ويستحب أن يبدأ بالحمد ويُثنّي بالصلاة على النبي ﷺ، ويُثلّث بالموعظة، ويُربّع بقراءة آية على الصحيح من المذهب، جزم به في «الكافي» وغيره، وقدمه في «الفروع» وغيره. وقيل: يجب ترتيب ذلك، وأطلقهما الزركشي وابن تميم و«الرعاية» و«التلخيص» و«البلغة»، لكن حكاهما احتمالين فيهما»[٣].

---

(١) ينظر النووي، المجموع: ٤/ ٥٢٢، والشربيني، مغني المحتاج: ١/ ٢٨٨، والمرداوي، الإنصاف: ٢/ ٣٨٩، والبهوتي، كشاف القناع: ٢/ ٣٣.

(٢) الشربيني، مغني المحتاج: ١/ ٢٨٨.

(٣) المرداوي، الإنصاف: ٢/ ٣٨٩.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

ثانياً: حكم الموالاة بين أجزاء الخطبة:

اختلف العلماء في حكم الموالاة بين أجزاء الخطبة على قولين:

١ - أن الموالاة شرط، وهو أصح الوجهين عند الشافعية ورأي الحنابلة، فلا يجوز أن يفصل بعضها عن بعض بكلام طويل أو سكوت طويل.

جاء في «مغني المحتاج»: «والأظهر اشتراط الموالاة بين أركانها وبين الخطبتين، وبينهما وبين الصلاة للاتباع، ولأن لها أثراً ظاهراً في استمالة القلوب، والخطبة والصلاة شبيهتان بصلاة الجمع»(١).

وقال ابن قدامة في «المغني»:

«والموالاة شرط في صحة الخطبة فإن فصل بعضها ببعض بكلام طويل أو سكوت طويل أو شيء غير ذلك يقطع الموالاة استأنفها، والمرجع في طول الفصل وقصره إلى العادة، وكذا يشترط المولاة بين الخطبة والصلاة، وإن احتاج إلى الطهارة تطهّر وبنى على خطبته ما لم يطل الفصل»(٢).

---

(١) الشربيني، مغني المحتاج: ١/ ٢٨٨.

(٢) ابن قدامة، المغني: ٣/ ١٨١.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

٢ - أن الموالاة غير مشروطة بل هي مستحبة، وهو وجه آخر للشافعية[١].

هذا ملخص ما ذكره العلماء في حكم الترتيب والموالاة بين أركان الخطبة، والأفضل للخطيب التزام ذلك خروجاً من خلاف من أوجبها، ولأن ترك ذلك قد يؤدي في الغالب إلى اختلال نظم الخطبتين وعدم انسجامهما، والله أعلم بالحق والصواب.

المطلب التاسع
ترجيحات لبعض العلماء في حكم أجزاء الخطبة

إن أجزاء الخطبة السابق بيانها، مما اختلف فيه الفقهاء اختلافاً كبيراً، وقد عقدت هذا المبحث لذكر نصوص لبعض العلماء المحققين.

١ - في «الاختيارات الفقهية» لابن تيمية لعلاء الدين البعلي: «ولا يكفي في الخطبة ذمّ الدنيا وذكر الموت، بل لا بد من مسمى الخطبة عرفاً ولا تحصل باختصار يفوّت به المقصود، ويجب في الخطبة أن يشهد أن محمداً عبده ورسوله. وأوجب أبو العباس في موضع آخر الشهادتين وتردد في وجوب الصلاة

(١) ينظر النووي، المجموع: ٤/ ٥٢١، والشربيني، مغني المحتاج: ١/ ٢٨٨.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

على النبي ﷺ في الخطبة. وقال في موضع آخر: ويحتمل - وهو الأشبه - أن الصلاة عليه ﷺ فيها واجبة، ولا تجب مفردة لقول عمر وعلي - رضي الله عنهما -: الدعاء موقوف بين السماء والأرض حتى تصلي على نبيك ﷺ. وتُقدّم الصلاة عليه ﷺ على الدعاء لوجوب تقديمه على النفس. وأما الأمر بالتقوى، فالواجب إما معنى ذلك وهو الأشبه من أن يقال: الواجب لفظ التقوى. ومن أوجب لفظ التقوى فقد يحتج بأنها جاءت بهذا اللفظ في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ﴾ وليست كلمة أجمع لما أمر الله به من كلمة التقوى»[1].

٢ - وقال صديق حسن خان رحمه الله: «اعلم أن الخطبة المشروعة هي ما كان يعتاده ﷺ من ترغيب الناس وترهيبهم، فهذا في الحقيقة هو روح الخطبة الذي لأجله شُرعت، وأما اشتراط الحمد لله أو الصلاة على رسول الله ﷺ أو قراءة شيء من القرآن، فجميعه خارج عن معظم المقصود من شرعية الخطبة، واتفاق مثل ذلك في خطبه ﷺ لا يدل على أنه مقصود متحتم وشرطٌ لازم، ولا يشك منصف أن معظم المقصود هو الوعظ

(١) الاختيارات الفقهية: ص١٤٧.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

دون ما يقع قبله من الحمد والصلاة عليه ﷺ، وقد كان عرف العرب المستمر أن أحدهم إذا أراد أن يقوم مقاماً، ويقول مقالاً: شرع بالثناء على الله وعلى رسوله، وما أحسن هذا وأولاه، ولكن ليس هو المقصود بل المقصود ما بعده»[١].

٣ - وفي «المختارات الجلية» للشيخ عبد الرحمن السعدي رحمه الله تعالى: «وأما اشتراط تلك الشروط في الخطبتين: الحمد والصلاة على رسول الله ﷺ وقراءة آية من كتاب الله، فليس على اشتراط ذلك دليل، والصواب أنه إذا خطب خطبة يحصل بها المقصود والموعظة أن ذلك كاف وإن لم يلتزم بتلك المذكورات، نعم من كمال الخطبة الثناء فيها على الله ورسوله، وأن تشتمل على قراءة شيء من كتاب الله، وأما كون هذه الأمور شروطاً أو أركاناً لا تصح إلا بها، سواء تركها عمداً أو سهواً أو خطأ ففيه نظر ظاهر، وكذلك كون مجرد الإتيان بهذه الأركان الأربعة من دون موعظة تحرك القلوب يجزئ ويسقط الواجب وذلك لا يحصل به المقصود فغير صحيح»[٢].

---

(١) الموعظة الحسنة: ص٢٣.

(٢) المختارات الجلية: ص٧٠.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

المبحث الثاني
ضوابط وقواعد
لموضوعات خطبة الجمعة

المطلب الأول
حسن اختيار الموضوع

إنَّ موضوع الخطبة هو لبّها وروحها وبحسب الموضوع يكون أثر الخطبة، والخطيب الذي يقدر سامعيه ويحترمهم ويقدر أوقاتهم ويضنّ بها أن تضيع في غير فائدة، يحرص غاية الحرص على موضوع الخطبة، ويجتهد غاية الاجتهاد في أن يكون موضوعها نافعاً للناس.

ويتبدى فقه الخطيب وحسن اختياره للموضوعات في الملامح الآتية:

١ - استحضار الهدف:

إنَّ من فقه الخطيب أن يكون مستحضراً الهدف الذي يريد أن يتوصل إليه بخطبته، ويكون ذلك الهدف مشروعاً. وبحسب

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

ذلك الهدف يبني خطبته وينظم عقدها، ويكون مقتنعاً بذلك الهدف فيكون اختياره للموضوعات نابعاً من صلاحيته للعرض على الناس ومقدار النفع المتوقع لهم منه، لا أن يكون ناتجاً عن اندفاع عاطفي أو رغبة في إرضاء جمهور الناس، إذ صار ذلك هم بعض الخطباء - شعروا أو لم يشعروا - فهم يهتمون بطرح ما يرضي الناس وما يرغبون به، فيكون المؤثر في الخطيب الناس، بينما المفترض العكس. ويمكن أن يكون هناك نوعان من الأهداف:

أ - أهداف بعيدة المدى:

حيث يجعل الخطيب في الحي أو البلدة أو القرية مجموعة من الأهداف، يسعى لتحقيقها في حيه، فيرسم معالم للتغيير الذي ينشده، وطرائق لمعالجات الواقع في مجتمعه مراعياً في ذلك الموازنة بين جلب المصالح ودرء المفاسد. ويكون وضع هذه الأهداف في ضوء دراسته للبيئة التي يعيش فيها.

ب - الأهداف الخاصة بكل خطبة:

بحيث يكون الخطيب قاصداً لأهداف يريد تحقيقها وغاياتٍ وأغراضٍ يريد الوصول إليها[1].

---

(١) ينظر يحيى سالم الأقطش، هدي الإسلام، عدد ٤، مجلد ٣٢، ص٥٢.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

٢ - أن تكون الخطبة صادرة من شعور قلبي صادق:

إن أحسن الخطب وأفضلها وأكثرها نفعاً وفائدة ما كان صادراً من شعور الخطيب وإحساسه بأهمية الموضوع، وبمقدار حاجة الناس إليه. فالداعية رحيم بالناس مشفق عليهم كأنه النذير العريان، لأنه ينذر الناس ما هم مقدمون عليه من العذاب. وهذا ما يفسر لنا تأثر النبي ﷺ في الخطبة إذا ذكر الساعة، ففي حديث جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - في الكلام عن خطبة النبي ﷺ: وكان إذا ذكر الساعة احمرت وجنتاه، وعلا صوته، واشتد غضبه كأنه نذير جيش يقول: صبحكم ومساكم...[1].

٣ - اختيار الوقت المناسب للموضوع:

إن من الداخل الجيدة للموضوعات الخطابية يوم الجمعة أن يكون السياق الزمني داعياً لها، وإذا استثمر الخطيب ذلك الظرف كان لخطبته أثر كبير. مثال ذلك: لو كانت الأمة في حالة خوف وفي خضم أمر عظيم دهمها فركنت إلى القوى المادية،

---

(١) رواه مسلم: ٢/ ٥٩٢-٥٩٣ ورواه النسائي: ٣/ ١٨٨.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

فخطب الخطيب عن التوكل على الله وأهميته وأن اتخاذ الأسباب لا ينافي ذلك، لوقع الموضوع في نفوسهم موقعه، ولرسخ في الأذهان وردّ الناس إلى الموقف الرشيد.

ومن مراعاة الوقت أن يختار لكل موسم ما يصلح له، فلرمضان من الخصائص ما ليس لغيره من الشهور، وفيه من الوظائف الشرعية ما ليس في غيره، فتكون الخطب في جمعه مناسبة للظرف، وليس من الحكمة في شيء أن يخطب الإنسان بعد نهاية الظرف المناسب للموضوع عن الموضوع «فقد خطب أحد الخطباء في إحدى عواصم الدول الإسلامية عن ليلة القدر يوم الثلاثين من رمضان، وليس هناك أمل بإدراك هذه الليلة»[1].

وإن فاعلية الخطبة في نفوس السامعين تزداد إذا قرن موضوعها بشيء من الواقع الذي يعيشونه، فيستخدم الأحداث التي تقع وسيلة لإيصال الحقائق التي يريدها.

---

(١) محمد الدويش، كيف نستفيد من خطبة الجمعة، مجلة البيان عدد ٦٥، ص٢٤.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

٤ - التركيز على الأساسيات والقضية الكلية:

ومن فقه الاختيار التركيز على الأساسيات والقضايا الكلية، وعدم تضخيم الجزئيات على حساب الكليات الأصول، قال ابن القيم رحمه الله: «وكذلك كانت خطبته ﷺ، إنما هي تقرير لأصول الإيمان من الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله ولقائه، وذكر الجنة والنار، وما أعدّ الله لأوليائه وأهل طاعته، وما أعدّ لأعدائه وأهل معصيته، فيملأ القلوب من خطبته إيماناً وتوحيداً ومعرفة بالله وأيامه، لا كخطب غيره التي إنما تفيد أموراً مشتركة بين الخلائق وهي النوح على الحياة والتخويف بالموت، فإن هذا أمر لا يحصل في القلب إيماناً بالله، ولا توحيداً له، ولا معرفة خاصة به، ولا تذكيراً بأيامه، ولا بعثاً للنفوس على محبته والشوق إلى لقائه، فيخرج السامعون ولم يستفيدوا فائدة غير أنهم يموتون وتقسم أموالهم ويبلي التراب أجسامهم، فياليت شعري أي إيمان بهذا؟ وأي توحيد ومعرفة وعلم نافع حصل به؟»[1].

---

(١) ابن القيم، زاد المعاد: ١/ ٤٢٣.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

ومع أن هناك بعض الجزئيات أو الفروع التي قد يرى الخطيب وجوب بيانها للناس، إلا أنه لا بد من التأكيد على ربط تلك الجزئية بالكليات العامة، وهذا الربط له أثره في بيان حكم الأمر والنهي والحض على الالتزام بالأمر واجتناب النهي، وإذا جعل الخطيب مدخله إلى الجزئيات أموراً كلية كان ذلك أدعى لقبول القول.

مثال ذلك: تكلم خطيب عن حلق اللحية وحرمة ذلك بالنصوص، ونقل أقول أهل العلم، وتكلم آخر عن نفس الموضوع جاعلاً المدخل من خلال قضيتين:

الأولى: وجوب تعظيم السنة والتزام أمر النبي ﷺ.

الثانية: حرمة التشبه بالكفار، وعزة المسلم بمظهره ودينه وشعائره الظاهرة، ودلف إلى موضوع اللحية بعد أن أصّل هذين الموضوعين، فكان لخطبة الثاني من الأثر والقبول ما ليس لخطبة الأول.

وهذا الربط موجود في النصوص ذاتها. فالنبي ﷺ يقول في أمر اللحية: «جزّوا الشوارب، وأرخوا اللحى، وخالفوا المجوس»[1] فأكد على موضوع المنع من التشبه.

---

(١) رواه مسلم.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

٥ - الحرص على عدم التكرار إلا لحاجة:

ينزع بعض الخطباء إلى تكرار خطبهم كل سنة، ميلاً إلى الدعة ورغبة عن البحث والاطلاع، «فيقع أسيراً لبضعة موضوعات قد تكون مهمة وقد لا تكون، يطلع بها علينا كل أسبوع مما يحدث الملل لدى الجمهور الذي يعاني من تكرار الخطب التي لا جديد فيها، ويؤدي إلى إهدار قيمة هذا المنبر الخطير»[١].

وهذه الظاهرة وإن كانت قلّت وخصوصاً في المدن والحواضر الكبرى إلا أن لها وجهين ما زالا باقيين:

الأول: تكرار الخطبة الثانية:

إذ يلتزم البعض خطبة واحدة محفوظة لا تتغير ولا تتبدل طوال العام، وفوق أن هذا لم يرد في السنة، فهو أيضاً أخذ لوقت الناس بلا فائدة، بل يسمعون كلاماً حفظوه لكثرة ترداده[٢].

نعم من المشروع أن يذكر في خطبته بعض الجمل الجامعة التي

---

(١) د. محمد عماد محمد، خطبة الجمعة في العالم الإسلامي (ملاحظات لا بد منها) ص٥٨.

(٢) ينظر: محمد الخولي، مجلة المنار، مجلد ٥، ص٣٤٢.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

يكررها النبي ﷺ مثل قوله: «فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة»[(١)].

وذلك لما تحويه هذه الجمل من الوصايا الجامعة الشاملة، وأما ترديد غيرها مما لم ترد به السنة فغير محمود.

الثاني: تكرار الخطب في المناسبات:

ففي رمضان يخطب الخطيب في الأول عن البشارة برمضان، ثم يُثنّي بالكلام عن أحكام الصيام، ثم يُثلّث بالكلام عن العشر الأواخر وفضلها، ويختم بالكلام عن أحكام صدقة الفطر. وكل ذلك خير ولكن يمكن أن يُنوّع الإنسان بين السنين، فيخطب مثلاً عن القرآن ورمضان، وعن غزوات الرسول في رمضان، وعن استثمار رمضان في إصلاح النفس، وعن استثمار رمضان في إصلاح الآخرين، فيُنوّع في خطبه ليتحقق بذلك استفادة الناس، خصوصاً أنهم يسمعون الكلام عن الأحكام من خلال أحاديث بعد صلاة العصر في المساجد.

---

(١) رواه مسلم في الجمعة باب تخفيف الصلاة والخطبة (٨٦٧)، والنسائي ٣/ ١٨٨، ١٨٩ في العيدين، باب كيفية الخطبة بزيادة «وكل ضلالة في النار» وإسناده صحيح.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

٦ - التبكير بالاختيار:

إن الخطيب إذا بكر في الاختيار كان ذلك أدعى لضبط الموضوع، إذ يصبح هماً للخطيب طوال الأسبوع، يبحث عن مراجعه، ويُدوّن بعض الملحوظات عنه، ويستفهم، ويسأل أهل العلم عن جوانبه المستغلقة، فيخرج الموضوع، وقد تمّ نضجه، واستوى على سوقه.

ويزداد الأمر جودة إذا كان الخطيب قد وضع سلماً لأوليات ما يخطب عنه، وحرص على إيجاد دفتر ملحوظات خاص، ويُدوّن فيه ما يأتي على باله من موضوعات يراها جديرة بالطرح، ويُدوّن مع تدوين العنوانات جملة من المراجع وما كتب فيه من كتب ومقالات.

٧ - الشمولية:

إن الإسلام دين شامل ينظّم الحياة كلها، وهذا الشمول سمة من سماته الرئيسة. وخطيب الجمعة حين يختار موضوعاته للناس يجب أن يراعي هذه السمة، فلا يكون موغلاً في بيان جانب من الجوانب يُركّز عليه ويغفل ما سواه.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

إن الناس يحتاجون إلى بيان أمور الاعتقاد، ويحتاجون إلى تعليم الأحكام الشرعية في العبادات والمعاملات والأحوال الشخصية، كما يحتاجون للوعظ والرقائق، بل وإلى بيان أحوال الأمم السابقة وما جرى بينهم وبين أنبيائهم، واستخلاص عبر تلك الأحداث: ﴿ لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ ﴾[1].

والله عز وجل ساق قصصهم في القرآن الكريم ليكون في ذلك العبرة والذكرى للمؤمنين.

ومن الملحوظ أن الخطيب قد يكون متخصصاً في أمر أو مهتماً بأمر فيُركز عليه، كأن يكون واعظاً فتكون جل خطبه عن المنكرات، وقد تكون نفسه مائلة إلى جانب فيركز عليه. فتجد من الخطباء من هو دائم الترهيب والتخويف، ومن هو دائم الترغيب، ومن حكمة الخطيب أن يجمع في خطبه بين تفقيه الناس وتعليمهم وبين الترغيب والترهيب، وبين الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

---

(١) سورة يوسف، الآية: ١١١.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

المطلب الثاني

حسن الإعداد

إن الخطيب الذي يُقدّر العمل الذي يقوم به، هو ذلك الرجل الذي يعتني بما يقول ويُحضِّر لما يقول، ويمكن أن أجمل مراحل العمل في إعداد الخطبة في المراحل الآتية:

أولاً: القراءة في الموضوع:

بعد اختيار الموضوع الذي يود الخطيب طرحه يحسن به أن يقرأ ما كتب عن الموضوع، أو بعض ما كتب، فمن شأن تلك القراءة أن تثري الخطبة وتجعل الخطيب ملماً بجوانب الموضوع، إذ ليس الأمر قاصراً على مجرد الخطبة بل لربما سُئل عن جوانب من الموضوع.

ثانياً: جمع النصوص:

إن الخطيب حين يخطب عن موضوع إنما يريد بيان حكم الله عز وجل فيه، أو يريد بيان ما أعد الله عز وجل لأوليائه وما أعد لأعدائه، أو يريد بيان صفات الله عز وجل أو أسمائه الحسنى، أو غير هذه الموضوعات التي قيامها على معرفة ما قال

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

الله وقال رسوله، فيبدأ الخطيب بجمع الآيات القرآنية الكريمة المتعلقة بهذا الموضوع، ويستعين على ذلك بـ«المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم»، فمثلاً إذا أراد أن يخطب عن التقوى رجع إلى المعجم ليستخرج الآيات الدائرة حول هذا الموضوع.

وإذا أراد أن يخطب عن العدل رجع إلى المعجم مادة «عدل» ومادة «قسط» ليعرف الآيات الدائرة حول موضوع العدل.

ثم يجمع الأحاديث النبوية المتعلقة بالموضوع، ويستعين أيضاً بـ«المعجم المفهرس لألفاظ الحديث» ويمكن أيضاً أن يرجع إلى «شرح السنة» للبغوي و«جامع الأصول» لابن الأثير.

ولا يعني جمع هذه النصوص أن يذكرها كلها في الخطبة، ولكن اطلاعه عليها يجعله ملماً بأطراف الموضوع ليطرحه من الجهة الأكثر تأثيراً في نفوس الناس.

ثالثاً: الرجوع إلى أقوال أهل العلم:

وتبدأ هذه المرحلة بالرجوع إلى أقوال المفسرين للآيات التي اختارها الخطيب، والتي تعالج الموضوع الذي يطرحه، ثم الرجوع إلى شرح الحديث أيضاً.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

ويعد ذلك يراجع كتب أهل العلم في مظانّ الموضوع الذي يطرحه، فعلى سبيل المثال إذا كان الموضوع عقدياً رجع إلى كتب العقيدة، واستفاد من فهارس تلك الكتب للاهتداء إلى ما يريد، وإذا كان الموضوع فقهياً رجع إلى كتب الفقه. وإذا كان الموضوع في الأدب رجع إلى كتب الآداب.

وقد يكون في الموضوع كتابٌ مفرد فإن كان فذلك أفضل وأنفع للخطيب.

ثم إذا كان الموضوع عن ظاهرة معاصرة حَسُن بالخطيب أن يراجع كلام المعاصرين، ويذكر بعض الإحصائيات التي تزيد الموضوع ثراءً والسامع إقناعاً.

رابعاً: ضم الموضوع في نسق واحد:

وبعد مرحلة الجمع يضم الخطيب زبدة ما جمع في نسق واحد، فيضع مخططاً للمسائل التي يريد عرضها، ويكتب خطبته بناءً على المخطط ويراعي تسلسل المسائل، وترابط الجمل والعبارات.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

المطلب الثالث

وحدة الموضوع وترابطه

أولاً: وحدة الموضوع:

إنَّ مما يساعد على الفهم لما يُقال في خطبة الجمعة توحيد الفكرة التي يدور عليها موضوع الخطبة، إذ من الملاحظ أن بعض الخطباء يجعلون الخطبة مسحاً لجملة من الموضوعات. وهذا خطأ إلا في المناسبات العامة التي يراد فيها التذكير كالأعياد وخطبة عرفة ونحوها، وتعدّد موضوعات الخطبة والاستطرادات الكثيرة فيها بالخروج من موضوع إلى موضوع له عدة مساوئ من ضمنها:

١ - تشتيت ذهن السامع وجعله في حيرة من أمره، فلا يستطيع التركيز في الفهم، فيخرج بدون فائدة واضحة قيمة مما سمع.

٢ - ازدحام الموضوعات في ذهن السامع وكثرتها بحيث يُنسي بعضها بعضاً.

٣ - من شأن الخطبة التي تعالج فيها موضوعات عدة أن تكون المعالجة لما يطرح فيها معالجة سطحية مسحية عاجلة، لا

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

تضع - كما يقال - النقاط على الحروف، فتوجد إشكالات في ذهن السامع لا يجد إجابة لها، بعكس التركيز على فكرة أو موضوع، فمن شأن ذلك أن يجعل الخطيب يوفي الموضوع حقه[١]. وسأمثّل على ذلك بموضوع العلم، فمما يحتويه الكلام عن العلم:

- بيان منزلة العلم وفضله.
- بيان العلم الممدوح والعلم المذموم.
- ثواب طلب العلم.
- آداب طالب العلم... إلخ.

والتكلم عن موضوع العلم من جميع جوانبه والخلط بينهما في خطبة واحدة، لا يُحقق الفائدة المرجوة التي يحققها توحيد الفكرة والتركيز.

ثانياً: ترابط أجزاء الخطبة:

إن تنافر جزئيات الخطبة ينفر السامع، وترابطها يجذب قلب السامع وعقله، فيتحقق له الفهم. ومما يحقق ذلك الترابط ما يأتي:

---

(١) ينظر: محمد أبو فارس، إرشادات إلى تحسين خطبة الجمعة (٣٣).

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

١ - أن يقسم الخطيب الخطبة بشكل منظم، فإذا طرح القضية التي لها جوانب عدة فصلها بحسب تلك الجوانب ورقَّمها فيقول: الجانب الأول... الجانب الثاني... وهلم جرا.

وإذا استدل بجملة أدلة رقَّمها فقال: الدليل الأول... الدليل الثاني...

٢ - أن تكون الخطبة متسلسلة تسلسلاً علمياً يسهل على الناس الفهم، فإذا تكلم الخطيب عن ظاهرة اجتماعية شخّصها قبل بيان الحكم، لا أن يبين الحرمة قبل بيان ما هو المحرم.

٣ - أن يتنقل من الحقائق المعلومة عند الجميع إلى ما يريد الحديث عنه، ولا يطيل الوقوف عند ما يتفق عليه الناس، فإذا تكلم عن الموت فإنه لا يحتاج إلى مزيد كلام حول أن الموت واقعٌ لا محالة، ولكنه يحتاج إلى حث الناس على العمل لما بعد الموت، فتذكيرهم به إنما من أجل الحث على العمل.

٤ - أن يجعل الموضوع الطويل مقسماً على جُمَعٍ متعددة، ليعالج الموضوع من جميع جوانبه، ولا يكون ذلك إلا للموضوعات التي لا بد من علاج جميع جوانبها والتي تكتسب أهمية خاصة.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

المطلب الرابع
تخفيف الخطبة وتقصيرها

اتفق الفقهاء على استحباب تخفيف الخطبة وعدم الإطالة فيها، وقد ورد في ذلك أحاديث كثيرة سأسرد بعضها بعد قليل - إن شاء الله تعالى - لأن المقصود من الخطبة إفادة السامعين وتذكيرهم، ولا شكّ أن الإطالة في الكلام تنسي بعضه، وتجعل السامع يملّ منه بل تُنفّر الناس من حضور الخطبة، ولكن المقصود والمطلوب في ذلك اختصار غير مخلّ.

١ - ومن الأحاديث الواردة في ذلك:

- ما جاء في «صحيح مسلم» عن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال: كنت أصلي مع رسول الله ﷺ فكانت صلاته قصداً وخطبته قصداً[(١)].

- وما جاء في «صحيح مسلم» أيضاً عن واصل بن حيان قال: قال أبو وائل: خطبنا عمار فأوجز وأبلغ، فلما نزل قلنا:

---

(١) رواه مسلم كتاب الجمعة باب تخفيف الصلاة والخطبة: ٦/ ٤٠٢.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

يا أبا اليقظان لقد أبلغت وأوجزت، فلو كنت تنفست! فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن طول صلاة الرجل وقصر خطبته مئنّة من فقهه، فأطيلوا الصلاة وأقصروا الخطبة، وإن من البيان سحراً»(١).

- وما أخرجه أبو داود عن عمار بن ياسر رضي الله عنه قال: «أمرنا رسول الله ﷺ بإقصار الخطب»(٢).

- وما أخرجه أيضاً أبو داود في «سننه» عن جابر بن سمرة الوائلي رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ لا يطيل الموعظة يوم الجمعة إنما هن كلمات يسيرات(٣).

- وما رواه النسائي عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يكثر الذكر، ويقل اللغو، ويطيل

---

(١) رواه مسلم: ٢/ ٤٠٦-٤٠٧، وأحمد في مسنده: ٤/ ٢٦٣، والدارمي في السنن: ١/ ٣٠٣، وأبو يعلى في المسند: ٣/ ٢٠٦، وابن خزيمة في الصحيح: ٣/ ١٤٢، وابن حبان في الصحيح: ٤/ ١٩٩، والبيهقي في السنن: ٣/ ٢٠٨، وفي الآداب: (٢٤٥).

(٢) رواه أبو داود في كتاب الصلاة باب إقصار الخطب: ١/ ٢٨٩.

(٣) رواه أبو داود في كتاب الصلاة باب إقصار الخطب: ١/ ٢٨٩.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

الصلاة، ويقصر الخطبة، ولا يأنف أن يمشي مع الأرملة والمسكين، فيقضي له الحاجة[١].

- وما روي عن جابر بن سمرة قال: كان النبي ﷺ يخطب قائماً، ثم يجلس، ثم يقوم فيقرأ آيات ويذكر الله، وكانت خطبته قصداً وصلاته قصداً[٢].

٢ - نصوص المذاهب في ذلك:

في المذهب الحنفي: جاء في «بدائع الصنائع» في سياق ذكر سنن الخطبة: «ومنها أن لا يُطوّل الخطبة لأن النبي ﷺ أمر بتقصير الخطب.

وعن عمر - رضي الله عنه - أنه قال: طولوا الصلاة وأقصروا الخطبة. وقال ابن مسعود: طول الصلاة وقصر

---

(١) رواه النسائي في السنن: ٣/ ١٠٨.

(٢) رواه ابن ماجه في السنن: ١/ ٣٥١، والنسائي في السنن: ٣/ ١١٠، وابن خزيمة في الصحيح: ٢/ ٣٥٠، وابن الجارود في المنتقى: (١١٠)، ورواه بألفاظ مختلفة أبو داود الطيالسي في المسند: (١٠٥)، وعبد الرزاق في المصنف: ٣/ ١٨٧، والطبراني في الكبير: ٢/ ٢٦٣.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

الخطبة من فقه الرجل. أي إن هذا مما يستدل به على فقه الرجل»[١].

وفي المذهب المالكي: جاء في «الشرح الكبير» في سياق بيان سنن الخطبة: «وتقصيرهما، والثانية أقصر من الأولى»[٢].

وفي المذهب الشافعي: قال النووي في «المجموع»: «ويستحب تقصير الخطبة للحديث المذكور وحتى لا يملوها، قال أصحابنا: ويكون قصرها معتدلاً ولا يبالغ بحيث يمحقها»[٣].

وفي المذهب الحنبلي: جاء في «كشاف القناع»: «ويُسنّ (أن يقصر الخطبة) لما روى مسلم عن عمار رضي الله عنه مرفوعاً: (إنَّ طول صلاة الرجل وقصر خطبته مئنة فقهه فأطيلوا الصلاة وقصروا الخطبة)، ويُسنّ كون الخطبة الثانية أقصر من الخطبة الأولى كالإقامة مع الأذان»[٤].

---

(١) الكاساني، بدائع الصنائع: ١/ ٢٦٣.

(٢) الدردير، الشرح الكبير: ١/ ٣٨٢ مع حاشية الدسوقي عليه.

(٣) النووي، المجموع: ٤/ ٥٢٨-٥٢٩.

(٤) البهوتي، كشاف القناع: ٢/ ٣٦.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

المطلب الخامس

مراعاة القدرة

أولاً: مراعاة قدرة الخطيب على البيان:

إن العلم درجات ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾[١]، والله عز وجل قد أمر نبيه أن يسأله أن يزيده علماً فقال: ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾[٢]، وليس الخطيب قادراً على كل الموضوعات التي يودّ عرضها، إما لقلة علمه في الجملة، وإما لقلة علمه في موضوع معين، فإذا رأى الخطيب من نفسه ذلك فعليه ألا يتكلم في موضوع هو غير قادر على بيانه وتوضيحه، أو غير عالم بجوانبه التي يجب عرضها على الناس.

وحين يوجد ذلك - وهو موجود خصوصاً في القرى - فينبغي للخطيب أن يستعين بكتاب فيه خطب لعالم موثوق فيخطب بما فيه، ولا ينشئ كلاماً في موضوع لا يُحسن هو الكلام

---

(١) سورة يوسف، الآية: ٧٦.

(٢) سورة طه، الآية: ١١٤.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

فيه، والله عز وجل يقول: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾[١]. هذا إذا لم يكن ثمة قادر على الخطابة، وإلا فالقادر أحق بالخطابة.

ثانياً: مراعاة قدرة الناس على الفهم:

إن الناس تتباين عقولهم، وتختلف فهومهم، فهم على درجات في الفهم والخطيب يخاطب أناساً كثراً، فمن المتأكد عليه مراعاة قدرة الناس على فهم ما يقول، لئلا يصير ذلك القول فتنة لهم، مثال ذلك: تكليم الناس في دقائق العلوم وصعاب المسائل التي لا تصل إليها أفهامهم ولا تدركها عقولهم، كمن يحدث عوام الناس بدقائق المسائل في القضاء والقدر، وهي مسائل لا يصلح ذكرها لعوام الناس، ولا يدركها إلا خواصهم. وقد عدّ الإمام الشاطبي تكليم الناس في هذه الدقائق من باب البدعة الإضافية فقال: «ومن ذلك التحدث مع العوام بما لا تفهمه ولا تعقل مغزاه، فإنه من باب وضع الحكمة غير موضعها»[٢].

---

(١) سورة التغابن، الآية: ١٦.

(٢) الشاطبي: الاعتصام: ١/ ٤٨٧ وينظر سعيد الغامدي، حقيقة البدعة وأحكامها: ٢/ ٣٢-٣٣.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

وقد جاء النهي عن ذلك في جملة أحاديث منها:

١ - عن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما: عن النبي ﷺ: أنه نهى عن الأغلوطات[١]. قال الإمام الأوزاعي: هي صعاب المسائل أو شداد المسائل[٢].

٢ - وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: حدثوا الناس بما يعرفون، أتحبون أن يكذَّب الله ورسوله؟[٣].

فنهى عن تحديث الناس بما لا يعقلون، حتى لا يؤدي ذلك إلى تكذيب الله عز وجل ورسوله ﷺ.

وقد جعل الإمام البخاري هذا الأثر عن علي في ترجمة باب قال فيه: «باب من خصّ بالعلم قوماً دون قوم كراهية ألا يفهموا»[٤].

---

(١) رواه أبو داود (٣٦٥٦)، وأحمد: ٥/ ٤٣٥، والخطيب في الفقيه والمتفقه: ٢/ ١١، والبيهقي في المدخل: (٣٠٤)، والفسوي في المعرفة والتاريخ: ١/ ٣٠٥، والطبراني في الكبير: ١٩/ ٣٢٦/ ٨٩٢.

(٢) رواه أحمد في المسند: ٥/ ٤٣٥، والبيهقي في المدخل: (٣٠٤)، ونقله البغوي في شرح السنة: ١/ ٣٠٨.

(٣) رواه البخاري: ١/ ٢٢٥.

(٤) الفتح: ١/ ٢٢٥.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

٣ - وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: ما أنت بمحدث قوماً حديثاً لا تبلغه عقولهم إلا كان لبعضهم فتنة[١].

إن تحديث الناس بما لا يعقلون ولا يدركون يؤدي إلى نتائج سيئة منها:

١ - أن يفهم السامع الكلام على غير وجهه، فيفتن بأحد أمرين:

أ - التكذيب بالحق.

ب - العمل بالباطل.

قال ابن وهب رحمه الله في الكلام عن قول ابن مسعود السابق: «... إلا كان لبعضهم فتنة. وذلك أن يتأولوه غير تأويله ويحملوه على غير وجهه»[٢].

وقال الإمام الذهبي: «ينبغي للمحدث ألا يشهر الأحاديث التي يتشبث بها أعداء السنة من الجهمية... وأهل الأهواء، والأحاديث التي فيها صفات لم تثبت، فإنك لن تُحدّث قوماً بحديث لا تبلغه عقولهم إلا كان فتنة لبعضهم، فلا تكتم العلم

---

(١) رواه مسلم في مقدمة الصحيح: ١/ ٧٦.

(٢) نقلاً عن الشاطبي، الاعتصام: ١/ ٤٨٩.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

الذي هو علم، ولا تبذله للجهلة الذين يشغبون عليك، أو الذين يفهمون منه ما يضرهم»[١].

وهذه المسألة تتعلق بحالات لا أنها الأصل، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «أما أن يكون الكتاب والسنة نهى عن معرفة المسائل التي يدخل فيما يستحق أن يكون من أصول الدين فهذا لا يكون، اللهم إلا أن ننهى عن بعض ذلك في بعض الأحوال مثل مخاطبة شخص بما يعجز عنه فهمه فيضل»[٢] وذكر قول ابن مسعود وقول علي رضي الله عنهما.

٢ - ألا يفهم السامع شيئاً من المتكلم، وهذا وإن كان أسلم من الأول إلا أنه ينافي مقصود الخطبة بتعليم الناس ما ينفعهم وفهمهم لذلك، فهو لم يُعط الحكمة حقها من الصون، ولم يؤد الأمانة والبلاغ[٣].

---

(١) الذهبي، السير: ١٠/ ٥٧٨.

(٢) ابن تيمية، الفتاوى: ٣/ ٣١١.

(٣) ينظر الشاطبي، الاعتصام: ١/ ٤٨٧، وعلي محفوظ، هداية المرشدين: ١٨/ ١١٢.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

والخطيب العالم الرباني يبدأ بالتدريج مع الناس فيربيهم على صغار العلم قبل كباره، ويبدؤهم بالأهم قبل المهم، فعن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال في تفسير قول الله عز وجل: ﴿وَلَٰكِن كُونُوا۟ رَبَّٰنِيِّـۧنَ﴾[١]: وكونوا ربانيين: حكماء فقهاء[٢].

وقال البخاري رحمه الله: «ويقال: الرباني الذي يُربّي الناس بصغار العلم قبل كباره» وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله: «والمراد بصغار العلم: ما وضح من مسائله، وبكباره: ما دقّ منها، وقيل: يعلمهم جزئياته قبل كلياته، أو فروعه قبل أصوله، أو مقدماته قبل مقاصده»[٣].

وأختم بذكر كلام نفيس للإمام الشاطبي - رحمه الله - متعلق بهذا الموضوع حيث يقول في بيان ضابط ما ينشر وما لا ينشر: «أنك تعرض مسألتك إلى الشريعة، فإن صحت في ميزانها فانظر في مآلها بالنسبة إلى حال الزمان وأهله، فإن لم يؤد ذكرها إلى مفسدة فاعرضها في ذهنك على العقول، فإن قبلتها فلك أن

---

(١) سورة آل عمران، الآية: ٧٩.

(٢) رواه البخاري: ١/ ١٦٠.

(٣) ابن حجر، الفتح: ١/ ١٦٢.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

تتكلم فيها، إما على العموم إن كانت مما تقبله العقول على العموم، وإما على الخصوص إن كانت غير لائقة بالعموم. وإن لم يكن لمسألتك هذا المساغ فالسكوت عنها هو الجاري وفق المصلحة الشرعية والعقلية»[١].

المطلب السادس

مراعاة الأحوال

إن من الحكمة المأمور بها في قول الله عز وجل: ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ﴾[٢] مراعاة الحال والمقام.

والأحوال التي يحسن بالخطيب مراعاتها كثيرة، ولكني أذكر ضربين دالّين على ما عداهما:

١ - مراعاة أحوال الأمة العامة:

إن الأمة تمر بأحوال مختلفة، كل حال تستدعي من الخطابة ما يناسبها، فإن حالة الحرب تستدعي من التركيز على موضوعات

---

(١) الشاطبي، الموافقات: ٤/ ١٩١.

(٢) سورة النحل، الآية: ١٢٥.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

معينة ما لا تستدعيه حال السلم، فيركز الخطيب على الصبر، وجمع الكلمة، والجهاد، والتوكل على الله، وعدم الركون إلى الكافرين...

كما أن حال الأمن والرغد تستدعي التذكير بالنعم والأمر بالشكر، والتحذير من كفران النعم، وبيان قصص السابقين الذين بدلوا نعمة الله كفراً، وأحلوا قومهم دار البوار.

٢ - مراعاة حال المصلين في المسجد:

إن المساجد يختلف روادها باعتبارات كثيرة، وعليه فإن المسجد الذي يرتاده مدرسو الجامعات غير الذي يرتاده طلابها، والمسجد الذي يرتاده العمال غير المثقفين غير الذي يرتاده المتعلمون، والمسجد الذي يرتاده الزراع غير المسجد الذي يرتاده الصنّاع.

فمن الحكمة أن يختار الخطيب من الموضوعات ما يتناسب مع المصلين، بل قد يكون موضوع واحد يُعالج من أوجه عدة بحسب حال المصلين، فالزكاة يركز فيها عند المزارعين على زكاة الزروع والثمار، وعند التجار على زكاة الأثمان وعروض التجارة وهكذا...

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

المطلب السابع
حسن النقد وجمال النصح

إن الناس تقع منهم أخطاء، ويقع بعضهم في منكرات يراها الخطيب، فينصح عن طريق المنبر ويبين الحق، وهنا يجب أن ينبه إلى جملة ضوابط حتى يؤدي النصح ثمرته، ولا يدفع المنصوح إلى التمادي في الخطأ. فمن تلك الضوابط:

الضابط الأول:

الإخلاص لله عز وجل، وأن يكون هدف الناصح الإصلاح، فالنية أصل جميع الأعمال، وبحسبها يكون ثواب الناصح. يقول الله عز وجل: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾[1]. ويقول الرسول ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى»[2].

ويكون قدوة الخطيب الداعية إلى الله في ذلك الأنبياء والرسل الذين كانوا مخلصين في دعوتهم قاصدين للإصلاح، كما

---

(١) سورة البينة، الآية: ٥.

(٢) البخاري، كتاب الوحي: باب كيف بدأ الوحي: ١/ ١٣.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

قال شعيب عليه الصلاة والسلام في ما حكاه الله عنه: ﴿إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾[1].

وعلى الخطيب أن يجاهد نفسه بإصلاح النية، لأن في النصح العلني ما فيه من أغراض النفسِ، والموفق من وفق للتجرد لله عز وجل.

الضابط الثاني:

أن لا يجرح ذوات الأشخاص ولا يفتري عليهم، فيذكر خبراً غير صادق نقله من أفواه الناس. وهذا الضابط أثرٌ من آثار الضابط السابق، فإن من صلحت نيته لم يجرح أحداً من الخلق، بل هدفه الإصلاح.

الضابط الثالث:

البعد عن تصيد الأخطاء، أو الإلزام بلوازم الأقوال والأفعال، أو محاولة ليّ النصوص، لتكون وسائل إدانة للمنصوحين.

---

(١) سورة هود، الآية: ٨٨.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

الضابط الرابع:

أن يكون الناصح لطيفاً في نصحه مبتعداً عما يثير في المنصوح العناد أو التمادي في الباطل، وأن يهتدي بهدي سيد المرسلين نبينا محمد ﷺ، الذي كان يوجه وينصح في الخطب فيقول في نصحه: «ما بال أقوام» وقد ورد عنه هذا كثيراً، فمن ذلك قول عائشة رضي الله عنها: صنع النبي ﷺ شيئاً ترخص فيه، وتنزه عنه قوم، فبلغ ذلك النبي ﷺ، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: «ما بال أقوام يتنزهون عن الشيء أصنعه، فوالله إني أعلمهم بالله وأشدهم له خشية»(١). بل صار ذلك منهجاً له، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان النبي ﷺ إذا بلغه عن الرجل الشيء لم يقل: ما بال فلان يقول، ولكن يقول: «ما بال أقوام يقولون كذا وكذا»(٢).

الضابط الخامس:

أن يكون عالماً بما ينصح به، فلا ينهى عن أمرٍ هو غير متأكد من حرمته، ولا ينصح بفعل أمرٍ هو غير متأكد من مشروعيته،

---

(١) رواه البخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة: باب ما يكره من التعمق والتنازع والغلو في الدين والبدع: ١٣/ ٢٨٩.

(٢) رواه أبو داود كتاب الأدب باب حسن العشرة (٤٧٨٨).

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

ويفيده عند نصحه إقامة الحجج والبراهين، وإقناع الناس بما يريد، لأن كلامه إذا لم يكن مقنعاً ربما كان فتنة للآخرين، بل ربما كان في قلوب بعض المنصوحين من الشبهة ما يمنعهم من قبول النصح ما لم يكن بأسلوب مقنع وحجة ظاهرة.

المطلب الثامن

الموازنة بين المتقابلات

أولاً: الموازنة بين البشارة والنذارة:

إن بعض الناس يكون ذا طبيعة نفسية مائلة إلى جانب التبشير أو جانب التخويف، فيؤثر ذلك على خطبه، فيميل مثلاً إلى جانب الإنذار والتخويف دوماً، فتراه يشيع في الناس - على سبيل المثال - الكلام عن فساد الناس وضياع الدين واندراس السنن، وأن مستقبل الناس يزداد شراً، وأن الأعداء يملكون زمام العالم... إلخ.

وهذا الاقتصار يبعث اليأس في النفوس، ويحطم حيويتها ونشاطها للعمل الإسلامي، والحكمة أن يوازن الإنسان بين البشارة والنذارة، ولذلك جمع الله للرسول بين هذين العملين

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

فقال: ﴿فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾[١] ﴿رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾[٢] فهم يبشرون في مواضع البشارة، وينذرون في مواضع النذارة، ويجمعون بينهما في مواضع الجمع.

إن حالات الإنذار يحتاج إليها الناس عندما يركنون إلى الدنيا وحظوظها، ويعرضون عن دين الله عز وجل، فهو أسلوب تخويف مع من لم يرفع بدين الله رأساً. والرسل عليهم الصلاة والسلام فعلوا ذلك، فقد كانوا ينذرون أقوامهم، ويخوفونهم لما يرونه من إعراضهم عن دين الله عز وجل فكان الواحد منهم يقول لقومه: ﴿إِنْ أَنَا۠ إِلَّا نَذِيرٌ مُّبِينٌ﴾[٣].

والله عز وجل أمر أنبياءه بالنذارة فقال: ﴿أَنْ أَنذِرْ قَوْمَكَ مِن قَبْلِ أَن يَأْتِيَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[٤] وقال: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾[٥] وقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُدَّثِّرُ ۝١ قُمْ فَأَنذِرْ﴾[٦].

---

(١) سورة البقرة، الآية: ٢١٣.

(٢) سورة النساء، الآية: ١٦٥.

(٣) سورة الشعراء، الآية: ١١٥.

(٤) سورة نوح، الآية: ١.

(٥) سورة الشعراء، الآية: ٢١٤.

(٦) سورة المدثر، الآيتان: ١-٢.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

وأما التبشير فإنه يتوجّه للمتقين الطائعين ﴿فَإِنَّمَا يَسَّرْنَاهُ بِلِسَانِكَ لِتُبَشِّرَ بِهِ الْمُتَّقِينَ وَتُنذِرَ بِهِ قَوْمًا لُّدًّا﴾[1].

﴿وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ كُلَّمَا رُزِقُوا مِنْهَا مِن ثَمَرَةٍ رِّزْقًا قَالُوا هَٰذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِن قَبْلُ وَأُتُوا بِهِ مُتَشَابِهًا وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَهُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾[2].

﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُم مُّلَاقُوهُ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾[3]

﴿فَبَشِّرْ عِبَادِ﴾[4].

ويحتاج الناس إلى التبشير وبعث الأمل في النفوس حين الاضطراب والضعف والخوف والبلاء، ولذلك لما كان النبي ﷺ مضطرباً بعد نزول الوحي عليه بشرته أم المؤمنين خديجة - رضي الله عنها - بما يزيل عنه دواعي الاضطراب وأسباب الخوف فقالت:

---

(١) سورة مريم، الآية: ٩٧.

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٥.

(٣) سورة البقرة، الآية: ٢٢٣.

(٤) سورة الزمر، الآية: ١٧.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

كلا، أبشر فوالله لا يخزيك الله أبداً، فوالله إنك لتصل الرحم، وتصدق الحديث، وتحمل الكلّ، وتكسب المعدوم، وتعين على نوائب الحق[١].

وكان النبي ﷺ يبشر أصحابه بالرفعة والظهور على الأديان، وهم في أشد حالات الضعف، وأعداؤهم متسلطون عليهم، ففي «المسند»: «بشّر هذه الأمة بالسناء والرفعة والدين والنصر والتمكين في الأرض»[٢].

إن الموازنة بين البشارة والنذارة من الحكمة في الدعوة التي أمر الله عز وجل بها، ومن اتباع سنة سيد المرسلين ﷺ، وفيه مراعاة لأحوال الناس ونفوسهم.

وهنا يجب التنبيه إلى أمر، وهو أن بعض الناس يذكر في سياق الترهيب من جرم أو ذنب بعض آيات الوعيد، ثم يعقب في خطبته ببيان أن ذلك الوعيد ليس محمولاً على معناه المتبادر، وإنما لا بد له من تأويل، مثال ذلك:

---

(١) رواه البخاري.

(٢) رواه أحمد.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

قد يذكر الخطيب حديث: «سباب المسلم فسوق وقتاله كفر» فيذكر قول السلف في معنى الحديث وأنه ليس الكفر المخرج من الملة، وهذا حق، ولكنه يضعف أثر الحديث في النفوس، ولذلك لو فرّق بين حال التعليم وحال الوعظ وأنه حين الوعظ تُذكر نصوص الوعيد كما جاءت، وأما في حالة التعليم وبيان الحكم فلا بد من البيان[١].

ثانياً: الموازنة بين المصالح والمفاسد:

إن الخطيب بحاجة إلى فقه الموازنة بين المصالح والمفاسد، ومعرفة رتب المصالح والمفاسد حتى يوازن بين مصلحة كلامه وما قد يترتب عليه من المفاسد، وذلك أن قيام الشريعة إنما هو على جلب المصالح ودرء المفاسد، يقول العز بن عبد السلام - رحمه الله -: «معظم مقاصد القرآن: الأمر باكتساب المصالح وأسبابها، والزجر عن اكتساب المفاسد وأسبابها»[٢].

ويقول رحمه الله: «الشريعة كلها مصالح إما أن تدرأ مفاسد أو تجلب مصالح، فإذا سمعت الله يقول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟﴾

(١) ينظر الصاوي، الثوابت والمتغيرات (٦٥).

(٢) ابن عبد السلام، قواعد الإحكام: ١/ ٨.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

فتأمل وصيته بعد ندائه فلا تجد إلا خيراً يحثك عليه أو شراً يزجرك عنه أو جمعاً بين الحث والزجر، وقد أبان في كتابه ما في بعض الأحكام من المفاسد حثاً على اجتناب المفاسد، وما في بعض الأحكام من المصالح حثاً على إتيان المصالح»[١].

وهذه المصالح والمفاسد قد تختلط فيكون الفعل الواحد أو القول الواحد مصلحة من وجه ومفسدة من وجه آخر، أو مصلحة مشوبة بشيء من المفاسد أو العكس أو هي مصالح أو مفاسد في حال دون حال، قال الإمام الشاطبي: «المنافع والمضار عامتها أن تكون إضافية لا حقيقية، ومعنى كونها إضافية، أي: أنها منافع أو مضار في حال دون حال، وبالنسبة لشخص دون شخص ووقت دون وقت»[٢].

وتعارض المصالح والمفاسد وحسنات الفعل وسيئاته «باب واسع جداً لا سيما في الأزمنة والأمكنة التي نقصت فيها آثار النبوة وخلافة النبوة، فإن هذه المسائل تكثر فيها، وكلما ازداد النقص ازدادت هذه المسائل ووجود ذلك من أسباب

(١) المرجع السابق: ٢/ ٧٣.

(٢) الشاطبي، الموافقات: ٢/ ٣٩.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

الفتنة بين الأمة، فإنه إذا اختلطت الحسنات بالسيئات وقع الاشتباه والتلازم، فأقوام قد ينظرون إلى الحسنات فيرجحون هذا الجانب وإن تضمن سيئات عظيمة، وأقوام قد ينظرون إلى السيئات فيرجحون الجانب الآخر وإن ترك حسنات عظيمة، والمتوسطون الذين ينظرون الأمرين»[1].

وتعارض المصالح والمفاسد عالجه الشارع فأمر:

١ - بارتكاب أدنى الفسادين للسلامة من أعلاهما.

٢ - وبإهدار إحدى المصلحتين لتحصيل أعلاهما.

٣ - وبتقديم درء المفاسد على جلب المصالح.

٤ - وبالنظر في مآلات الأمور وعواقبها وعدم الاقتصار على النظر الآني، ولذلك فإنه يجب على الخطيب ألا يدفع الفساد بمفسدة أعظم «إذ لا يجوز دفع الفساد القليل بالفساد الكثير، ولا يدفع أخفّ الضررين بتحصيل أعظم الضررين، فإن الشريعة جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها وتعطيل المفاسد وتقليلها بحسب الإمكان، ومطلوبها

---

(١) ابن تيمية، الفتاوى: ٢٠/ ٥٧.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

ترجيح خير الخيرين إذا لم يمكن أن يُجمعا جميعاً، ودفع شرّ الشرين إذا لم يندفعا جميعاً»[١].

إن موضوعاً من الموضوعات قد لا يصلح أن يعرضه الخطيب في وقت أو حال لما يترتب على عرضه من مفاسد، بينما لو عرضه في وقت آخر أو حال أخرى كان مصلحة خالصة.

والفقيه من وازن بين المصالح والمفاسد، فقال حين يحسن القول، وكفّ حين يحسن الكفّ، ومما يوضح ذلك أن أبا هريرة - رضي الله عنه - قال: حفظت عن رسول الله ﷺ وعاءين، فأما أحدهما فبثثته، وأما الآخر فلو بثثته قطع هذا البلعوم[٢].

فبيّن أبو هريرة رضي الله عنه أنه امتنع عن الحديث بجزء من أحاديث آخر الزمان خوف حصول المفسدة الاجتماعية العامة، قال ابن حجر - رحمه الله -: «حمل العلماء الوعاء الذي لم يبثّه على الأحاديث التي فيها تبيين أمراء السوء وأحوالهم وزمنهم، وكان أبو هريرة يُكنى بعضهم ولا يصرح به خوفاً على نفسه منهم»[٣].

---

(١) المرجع السابق: ٢٣/ ٣٤٣.

(٢) رواه البخاري، الفتح: ١/ ٢٦١.

(٣) ابن حجر، فتح الباري: ١/ ٢٦٢.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

ولعله خشي أن يكون إخباره الناس بأسماء هؤلاء الأمراء سبباً للخروج عليهم فتكون فتنة. ويوضح ذلك أيضاً حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه: كنت رديف النبي ﷺ فقال: «هل تدري يا معاذ ما حقّ الله على الناس؟» قال: قلت: الله ورسوله أعلم، قال: «حقّه عليهم أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً، أتدري يا معاذ ما حق الناس على الله إذا فعلوا ذلك؟» قال: قلت: الله ورسوله أعلم، قال: «فإن حق الناس على الله إذا فعلوا ذلك ألا يعذبهم» قال: قلت: يا رسول الله، ألا أبشر الناس؟ قال: «دعهم يعملون» وفي رواية: «إذاً يتكلوا»[1].

فاعترض الرسول ﷺ على معاذ - رضي الله عنه - وبيّن له مفسدة تحديث الناس بهذا الحديث.

وقد احتج الإمام البخاري بهذا الحديث على جواز أن يخص العالم بالعلم قوماً دون قوم كراهية ألا يفهموا[2].

وقد حدّث معاذ بهذا الحديث قبل موته خشية الإثم، ولكن الاعتراض الذي ذكره معاذ من قول النبي ﷺ: «إذاً

---

(١) رواه البخاري، الفتح: ١/ ٢٢٥.

(٢) فتح الباري: ١/ ٢٢٥.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

يتكلوا» صار مقترناً بالحديث إلى يومنا هذا ليمنع سوء الفهم.

ثالثاً: الموازنة بين الجانب العاطفي والجانب العقلي:

إن بعض الخطباء تصطبغ خطبتهم بالصبغة العاطفية البحتة، فلا تراه يجتهد لإقناع الناس بما يقول، وبعضهم تصطبغ خطبه بالصبغة العقلية البحتة فلا يثير عواطف الناس[1] وكلا طرفي قصد الأمور ذميم.

إن إشعال عواطف الناس دون أن يكون هناك شيء من الإقناع والأدلة واستخدام الأسلوب العلمي مؤد إلى سلبيات كثيرة منها:

١ - أن ما جاء عن طريق العاطفة فقط سرعان ما ينسى إذا انطفأت جذوة تلك العاطفة.

٢ - أن عواطف الناس إذا أججت بدون العلم الصحيح الرشيد انطلق الناس، فلا بد إذاً من لجام هو العلم، يلجم العواطف أن تجعل أصحابها يتعدون حدود الله، والناس

(١) ينظر: محمد أبو فارس: إرشادات لتحسين خطبة الجمعة (٣٦).

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

بطبيعتهم محتاجون إلى حادٍ يحدوهم إلى العمل، ومرغب يرغبهم فيه، كما هم محتاجون عند النهي عن شيء إلى ما يرهبهم من إتيانه.

ولذلك كان الجمع بين الأسلوب العلمي والأسلوب العاطفي هو الحق والصواب.

المطلب التاسع

التثبت

إن خطبة الجمعة يحضرها أناس تختلف أقدارهم العلمية والعقلية، وكلهم في الغالب يقف موقف المتلقي من الخطيب، فكان واجباً على الخطيب أن يتثبت مما يقول. وسأركّز الكلام عن التثبت في جملة نقاط:

أولاً: التثبت من صحة النص الشرعي:

إن من المتقرر أن القرآن قطعي الثبوت، فهو منقول بالتواتر ولا يتطرق إلى شيء منه احتمال عدم ثبوت وصحة، ولكن السنة النبوية في جملتها ظنية الثبوت، ولذلك وجب على ناقل النص من السنة التثبت من صحته، لأن الخبر عن رسول الله ﷺ خبر

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

عن الله، وليس الكذب على الله ورسوله ﷺ كالكذب على من سواهما، والأحاديث متضافرة على تقرير هذا، والتحذير من النقل الكاذب، فمن ذلك:

عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «لا تكذبوا عليَّ فإنه من كذب عليَّ متعمداً فليلج النار»(١).

وعن المغيرة بن شعبة - رضي الله عنه - قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «إن كذباً علي ليس ككذب على أحد، من كذب عليَّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»(٢).

وعن سلمة - رضي الله عنه - قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «من يقل عليَّ ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار»(٣).

---

(١) رواه البخاري كتاب العلم باب إثم من كذب على النبي ﷺ، فتح الباري: ١/ ١٩٩-٢٠٢، ومسلم في المقدمة باب تغليظ الكذب على النبي ﷺ: ١/ ٩-١٠.

(٢) رواه البخاري، كتاب الجنائز باب ما يكره من النياحة على الميت، فتح الباري: ٣/ ١٦٠، ومسلم في المقدمة باب تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ: ١/ ٩-١٠.

(٣) رواه البخاري، كتاب العلم باب إثم من كذب على النبي ﷺ، فتح الباري: ١/ ٢٠١.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

والتثبت هو بطلب أسانيد تلك الأحاديث، والنظر في رجال السند والتوثق من عدالتهم واتصال السند، فإن الإسناد هو المرقاة التي يصعد بها إلى الحديث. قال علي - رضي الله عنه -: انظروا عمن تأخذون هذا العلم فإنما هو الدين[١].

وقال ابن سيرين رحمه الله: «إن هذا العلم دين، فانظروا عمن تأخذون دينكم»[٢].

فعلى الخطيب أن يتثبّت من صحة الأحاديث وذلك بمعرفة مخرجيها، فإن كانت في البخاري ومسلم أو أحدهما كان ذلك دليلاً على صحتها، وإن كانت في غيرهما اجتهد في البحث عن أقوال أهل العلم في الكلام عن الحديث، قال شيخ الإسلام ابن تيمية في بيان قاعدة التمييز بين الصدق والكذب في المنقولات: «المقصود هنا أن نذكر قاعدة فنقول: المنقولات فيها كثير من الصدق وكثير من الكذب... والمرجع في التمييز بين هذا وهذا إلى علم الحديث كما نرجع إلى النحاة

---

(١) رواه الخطيب في الكفاية في علوم الرواية (١٩٦).

(٢) مسلم في مقدمة الصحيح: ١/ ١٤.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

في الفرق بين نحو العرب ونحو غير العرب، ونرجع إلى علماء اللغة فيما هو من اللغة وما ليس من اللغة، وكذلك علماء الشعر والطب وغير ذلك، فلكل علم رجال يعرفون به، والعلماء في الحديث أجلّ هؤلاء قدراً وأعظمهم صدقاً، وأعلاهم منزلة وأكثرهم ديناً»[1].

ولقد أُتي كثير من الخطباء الذين ينقلون نصوصاً غير صحيحة من جهة اعتمادهم على المجاميع المعروفة باحتوائها على الصحيح والضعيف بل وما دونه، ككنز العمال والترغيب والترهيب، وما انتشار كثير من الأحاديث الموضوعة المحفوظة في أذهان الناس إلا بسبب تساهل بعض الخطباء والوعاظ بهذا الجانب ونقلهم للأحاديث دون تثبت وتبين.

ثانياً: التثبت من الفهم ووجه الاستدلال:

إن النص قد يكون صحيحاً من جهة النقل ولكن الفهم المقلوب لذلك النص يحيل المراد، فإنّ كثيراً «من الناقلين ليس قصده الكذب، لكن المعرفة بحقيقة أقوال الناس من غير نقل

---

(١) ابن تيمية، منهاج السنة: ٧/ ٣٤-٣٥.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

ألفاظهم وسائر ما به يعرف مرادهم قد يتعسر على بعض الناس ويتعذر على بعضهم»[١]. قال السبكي: «فكثيراً ما رأيت من يسمع لفظة فيفهمها على غير وجهها، فيغير على الكتاب والمؤلف ومن عاشره واستنّ لسنته... مع أن المؤلف لم يرد ذلك الوجه الذي وصل إليه هذا الرجل»[٢]. فقد يعيب المرء القول، وهو غير معيب:

فكم من عائب قولاً صحيحاً وآفته من الفهم السقيمِ

وقد يأخذ من النص دلالة وهو غير مصيب، ولو راجع أقوال المفسرين وشروح العلماء لكتب الحديث لوقع على خبير بما يؤخذ من النص وما يستفاد منه.

وأما الاعتماد على ما يتبادر إلى الذهن من النص، فذلك موقع في الخطأ، إذ القرآن يصدق بعضه بعضاً، ويحتاج الذي يريد فهم نص إلى الرجوع إلى النصوص الأخرى وأقوال أهل العلم.

---

(١) ابن تيمية، الفتاوى: ٦/ ٣٠٣.

(٢) السبكي، قاعدة في الجرح والتعديل (٩٣).

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

ثالثاً: التثبت من سلامة نقل النص:

ينقل الخطيب في مواضع الاستشهاد شيئاً من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية، ومن الواجب على الخطيب ألا يعتمد على حفظه فيما يتعلق بالآيات والأحاديث، بل يراجع المصحف لينقل الآيات، ويراجع كتب السنة لينقل الأحاديث بألفاظها إن أمكن أو بمعناها.

ومن الملاحظ هنا أن من الخطباء من يستشهد بنص قرآني فينقله نقلاً غير صحيح فيحرّف آيات التنزيل أو يلحن في تلاوة النص أو نحو ذلك، وقد يتلقى منه الناس ذلك الخطأ ويأخذونه مأخذ التسليم، وقد ينقل نصاً من السنة من حفظه فيخطئ بتقديم أو تأخير يؤثر في المعنى أو لحن يحيله، ولو راجع النص لسلم من ذلك.

ومما يذكر هنا أن خطيباً نقل عن شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله جملاً فيها بيان حقوق الرسول ﷺ منها قوله: «وألا يعبد الله إلا بما شرع» وكان يذكر النص من حفظه ويكرره ثلاثاً لتأكيده في أذهان الناس ولكنه قال: «وألا يعبد إلا بما شرع الله» فأثار شيئاً من سوء الفهم في أذهان بعض الناس وتعجل بعضهم في الردّ عليه، ولو راجع النص وكتبه لسلم.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

رابعاً: التثبت من الأحكام الشرعية:

إن من مهام الخطيب أن يُبين للناس الأحكام الشرعية لأفعال المكلفين من حلّ وحرمة ووجوب وندب وكراهة. وتزداد أهمية ذلك في بعض المواسم، كمواسم رمضان والحج ونحو ذلك. ولا يصح لخطيب أن يذكر تلك الأحكام دون تثبت منها، فإن ذلك قول على الله عز وجل بغير علم ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾[1].

وحق على الخطيب أن يراجع في كل موسم ما يناسب من أبواب الفقه، ففي رمضان أو قبله بقليل يراجع كتاب الصيام وكتاب الزكاة من كتب الفقه، وقبل موسم الحج يراجع كتاب الحج ويراجع أحكام العشر من ذي الحجة وأيام التشريق وهكذا.

هذا إن كان أهلاً وقادراً على الفهم، وأما إن لم يكن كذلك فعليه أن يقرأ فتاوى أهل العلم إذا أراد بيان شيء للناس من على المنبر، ويحيل إلى تلك الفتاوى الموثقة مسندة إلى مراجعها.

---

(١) سورة الأعراف، الآية: ٣٣.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

خامساً: التثبت من الأخبار:

قد ينقل الخطيب في أثناء خطبته للناس حدثاً من الأحداث يريد أن يكون مدخلاً للموضوع، وهذا الأسلوب أسلوب حسن لأنه يشد الناس ويلفت أنظارهم إلى الموضوع، لأن من طبيعة غالب البشر حب القصص وتأثرهم بها، ثم تكون تلك القصة وسيلة للفهم لأنها تُجسد المعاني في أشياء واقعية، ولكن تلك القصص والأخبار تحتاج إلى جملة ضوابط منها - فيما نحن بصدده - التثبت، وهو خلق نبيل دعا إليه الإسلام. يقول الله عز وجل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوْمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصْبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَٰدِمِينَ﴾[1].

يقول ابن جرير رحمه الله: «أمهلوا حتى تعرفوا صحته ولا تعجلوا بقبوله... لئلا تصيبوا قوماً براء مما قذفوا به بجهالة منكم، ﴿فَتُصْبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَٰدِمِينَ﴾ يقول: فتندموا على إصابتكم إياهم بالجناية التي تصيبونهم بها»[2].

---

(١) سورة الحجرات، الآية: ٦.

(٢) الطبري، جامع البيان: ٢٦/ ١٢٣-١٢٥.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

والعاقل لا يعتمد على نقول الناس وأقوالهم، فإن تناقل القول ليس دليلاً على صحته، قال الدكتور مصطفى السباعي رحمه الله: «والجماهير دائماً أسرع إلى إساءة الظن من إحسانه... فلا تصدق كل ما يقال ولو سمعته من ألف فم حتى تسمعه ممن شاهده بعينه، ولا تصدق من شاهد الأمر بعينه حتى تتأكد من تثبته فيما يشاهد، ولا تصدق من تثبت فيما يشاهد حتى تتأكد من براءته وخلوه من الغرض والهوى»[1].

وفوق أن التثبت فضيلة والنقل من الناس بدونه رذيلة، قد يكون حديث الخطيب عن خبر لا يصدق ولا يثبت سبباً لفقدان الثقة فيه عند الناس فلا يأخذون قوله، ولا يتقبلونه إلا بنوع من الريب والشك.

وتزداد أهمية التثبت بشكل عام حين وقوع الفتن والشرور واضطراب الأحوال، وتبلبل الأذهان. فإن ذلك إذا وقع في زمان ما أوجب التثبت والتبين، لما يستدعيه زمن الفتن والشرور من كثرة الكذب والافتراء.

فلقد كان ازدياد الشرور والفتن من أعظم أسباب تثبت السلف واهتمامهم بالأسانيد بعد أن لم يكن ذلك من شأنهم،

---

(١) مصطفى السباعي، أخلاقنا الاجتماعية ص٦٠.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

فعن طاووس بن كيسان أن رجلاً جاء إلى ابن عباس رضي الله عنهما فجعل يحدثه فقال له ابن عباس: عد لحديث كذا وكذا فعاد له ثم حدثه فقال له: عد لحديث كذا وكذا فعاد له، فقال له: ما أدري أعرفت حديثي كله، وأنكرت هذا؟ أم أنكرت حديثي كله وعرفت هذا؟ فقال له ابن عباس: إنا كنا نحدث عن رسول الله ﷺ إذ لم يكن يكذب عليه، فلما ركب الناس الصعب والذلول تركنا الحديث عنه(١).

ومما يدل على ذلك قول الإمام محمد بن سيرين رحمه الله: «لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة قالوا: سموا لنا رجالكم فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع، فلا يؤخذ حديثهم»(٢)(٣).

---

(١) رواه مسلم في مقدمة الصحيح باب النهي عن الرواية عن الضعفاء والاحتياط في تحمله: ١/ ١٢-١٣.

(٢) مسلم في مقدمة الصحيح: ١/ ١٥، والخطيب في الكفاية في علوم الرواية (١٢٢).

(٣) يراجع موضوع التثبت: أحمد الصويان، نحو منهج شرعي في تلقي الأخبار وروايتها.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

المطلب العاشر

معالجة مشكلات الأمة

إن الناظر في المجتمعات المسلمة اليوم يجد أنها تزخر بألوان من المشكلات: فمنها المشكلات العقدية كالحكم بغير ما أنزل الله وعبادة القبور والنذر لأصحابها، ومنها المشكلات الاجتماعية كغلاء المهور والعنوسة.

ومنها المشكلات الاقتصادية كالربا والرشوة، ومنها المشكلات المتعلقة بقضايا الأمة العامة كتفشي الظلم والمنكرات العامة وغير ذلك، ومنها المشكلات النفسية كمشكلات القلق والإحساس بالضيق النفسي ونحو ذلك.

والخطيب كالطبيب فهو يعالج هذه المشكلات بل حقيق به أن يتلمس مشكلات الناس ليساعد في حلها، ولكن يحسن التنبيه إلى جملة ملحوظات تتعلق بهذا الموضوع:

١ - أن تكون معالجة الخطيب للمشكلات على المنبر منضبطة بالضوابط الشرعية المعلومة في إنكار المنكر ومن ذلك:

أ - الإخلاص لله عز وجل.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

ب - مراعاة المصالح والمفاسد.

جـ - العلم بأن ما يريد النهي عنه منكر أو ما يريد الأمر به معروف.

د - معالجة الأمر بالحكمة والموعظة الحسنة.

٢ - أن يتوجه إلى الناس بما يستطيعون القيام به، فلا يخاطب العوام بما يخرج عن قدرتهم، أو بمنكر ليسوا هم القائمين عليه، أو يخاطبهم عن المنكر العام الذي فعله غيرهم من الجهة التي لا تدخل تحت قدرتهم، فإن من الناس من يتكلم عن منكر من المنكرات، ولا يذكر ما يمكن للناس عمله تجاه ذلك المنكر، فيؤجج مشاعرهم، فيقفون موقف المحتار الذي لا يدري ما يعمل، وقد يصير بعض الناس إلى أعمال غير شرعية في تغيير ذلك المنكر.

٣ - ألا يركز الخطيب على الجانب السلبي فقط وهو جانب الإنكار، بل يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، فإن مشكلات الناس إما ترك لمعروف أو فعل لمنكر، بل مع فشو المنكرات لا بد أن يكون ثمة ألوان من المعروف مهجورة، وأنواعٌ من الخيرات مهملة. وأن الناس لو شغلوا بأعمال الخير والمشروعات الخيرية النافعة لم يكن عندهم فضل وقت لغيرها.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

فالمعالجات للوقائع الحادثة تنقسم إلى قسمين:

أ - معالجة المنكرات، ولا سيما ما كان منها قريب العهد، وهو حديث الناس. ويراعى في معالجة هذه المنكرات أكبرها ضرراً وأسوأها أثراً، وعند تحذير الناس من ذلك المنكر يستدل على حرمته وخطره من القرآن والسنة، ويحصر أضراره ومساوئه في جميع الجوانب، ويحض على تركه والتوبة منه، مبيناً الموقف من ذلك المنكر وسبل معالجته.

ب - الحض على أعمال صالحة ومشروعات نافعة، ويذكر أدلة فضل تلك الأعمال وما في القرآن والسنة من بيان أجر عاملها ومزايا هذا العمل ونتائجه وخطورة تركه والإعراض عنه، وأن هذا الإعراض من مشكلات الأمة الحادثة التي يجب علاجها.

٤ - ألا يركز الخطيب على لون من ألوان المشكلات، فإن المجتمع فيه مشكلات كثيرة تحتاج إلى علاج، وبعضها إذا عولج فبالتتبع ستتم معالجة مشكلات كثيرة، وقد تكون هناك مشكلة متعبة لأناس كثر وهم يبحثون عن علاجها، والخطباء أو بعضهم عنها غافلون.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

من ذلك: أن خطيباً خطب عن القلق وطرق دفعه ومعالجته إذا وقع، فوقعت الخطبة موقعاً عظيماً من الناس، وطلب تصويرها ليقرأها طوائف كثيرة منهم، وذلك لأنهم يعانون من المشكلة، والقلق حقيقته عرض لمشكلات أخرى، والساعي في علاج نفسه من القلق علاجاً شرعياً سيعالج تلك المشكلات.

٥ - أن صلاة الجمعة صلاة يشهدها جماعات من الناس مختلفة المشارب متنوعة من كل وجه، فمنها البر والفاجر والصالح والفاسق، وضعيف النفس والجاهل، فعلى خطيب الجمعة عند الحديث عن المنكرات والمعاصي ألا يوغل في وصف تلك المنكرات، وبيان أماكنها وطريقة أهل الشر، فإن ذلك الوصف مدعاة إلى عكس ما أراده الخطيب.

وفي التحذير عن المنكر والنهي عنه وبيان أضراره وآثاره غنية عن وصفه.

٦ - أن الكلام عن حدث من الأحداث أو منكر من المنكرات العامة قد يعالج بطريق يسبب ضرراً أكبر، كأن يتحدث الإنسان عن ذلك المنكر والقائمين عليه، ويصف أحوالهم وأعمالهم، بينما يمكن أن يعالج الموضوع بطريقة حكيمة

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

كأن يتحدث الخطيب عن موضوع مناسب لما وقع، يفهم الناس عن طريقه الموقف الشرعي الرشيد من القضية.

وسأذكر مثلين على ذلك:

الأول: في بلد مسلم كرّم رجل لا يستحق التكريم لأمور أعظمها أنه غير مسلم، وأنه لم يفعل شيئاً يستحق التكريم، فثار بعض الخطباء وأوغل في ذكر ما جرى من تكريم للرجل بما هو ليس من أهله. ولكن خطيباً آخر خطب خطبة عن موازين رفع الناس وخفضهم، ولم يتطرق للحدث، ولكن الظرف الزماني ساعد الناس على الفهم، وأصّل الرجل الموضوع تأصيلاً شرعياً لا يقتصر على مجرد ما وقع، ولكنه يشمله ويشمل نظائره من الأحداث.

الثاني: تحدث في بلد تجاوزات بسبب فرح بأمر كفوز فريق أو نحو ذلك، فتصدر الجهات الرسمية بيانات، ويتكلم بعض الخطباء عما حدث، ولكن الأفضل بالنسبة للخطيب أن يضع للناس موازين شرعية في الفرح والسرور ومتى يكون ذلك وبم يكون، والذين يفعلون ذلك يجعلون للمنبر حرمة ومكانة مع أنهم أعذروا إلى الله ببيان الحكم الشرعي فيما حدث.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

الخاتمة

وتشتمل هذه الخاتمة على دراسة تطبيقية على ثلاث مجموعات خطب لفضيلة الشيخ العلامة: عبد الرحمن بن ناصر السعدي رحمه الله تعالى تبدأ بسرد فهرست مجاميع خطبه وتحليل عام للموضوعات، ثم أثني بذكر نموذج من خطبه - رحمه الله - وتحليل لذلك النموذج.

أولاً: فهرست الخطب:

الخطب المنبرية

إيضاح

١ - خطبة: في الاعتصام بالله من الشيطان.

٢ - خطبة: بعد نزول الغيث.

٣ - خطبة: في الحث على تكميل الصلاة.

٤ - خطبة: في التعرف إلى الله بالأعمال الصالحة.

٥ - خطبة: في التحذير من المدارس الأجنبية المنحرفة.

٦ - خطبة: في وجوب ملاحظة الأولاد.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

٧ - خطبة: في معنى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾.

٨ - خطبة: في ختام العام.

٩ - خطبة: في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ﴾.

١٠ - خطبة: في حفظ اللسان.

١١ - خطبة: في آداب الأكل واللباس.

١٢ - خطبة: في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَآمِنُوا بِرَسُولِهِ﴾.

١٣ - خطبة: في تزكية النفس.

١٤ - خطبة: في الحثّ على إكرام البهائم والنهي عن أذيتها.

١٥ - خطبة: لرمضان وفضله.

١٦ - خطبة: حين حلّ الجراد على الناس.

١٧ - خطبة: في وجوب الاستعداد بالفنون الحربية.

١٨ - خطبة: في الفرق بين العلم النافع والعلم الضارّ.

١٩ - خطبة: في الحث على أسباب الرحمة.

٢٠ - خطبة: في الاعتدال باستعمال العلاجات.

٢١ - خطبة: في صفة السابقين إلى الخيرات.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

٢٢- خطبة: بعد نزول الغيث سوى ما تقدم.

٢٣- خطبة: في رسالة محمد ﷺ.

٢٤- خطبة: في شُعب الإيمان.

٢٥- خطبة: في يسر الشريعة.

٢٦- خطبة: في أصول الدين.

٢٧- خطبة: حين زادت الأمطار.

٢٨- خطبة: حين وُضع مكبّر الصوت في المسجد واستنكره بعض الناس.

٢٩- خطبة: في الحث على لزوم الصراط المستقيم.

٣٠- خطبة: في بعثة النبي الكريم.

الفواكه الشهية في الخطب المنبرية

- مقدمة.

١ - في الحث على التقوى وبيان حدها وفوائدها.

٢ - في الحث على الإحسان.

٣ - في بيان لطفه بالعباد عند المكاره.

٤ - في تذكير الناس بنعم الدين.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

٥ - في أن الجزاء من جنس العمل وأسباب شرح الصدر.

٦ - في وجوب العناية بحقوق الله.

٧ - في التوكل.

٨ - في الحياة الطيبة.

٩ - في تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ﴾.

١٠ - في حديث: «إنما الأعمال بالنيات».

١١ - في الحث على الدعاء.

١٢ - في التوسل إلى الله بالوسائل النافعة.

١٣ - في قوله ﷺ: «احرص على ما ينفعك».

١٤ - في انتظار الفرج وقت الشدة.

١٥ - في الزجر عن إضاعة الصلاة.

١٦ - في النار وصفتها وأهلها.

١٧ - في ذكر صفة الجنة وأهلها.

١٨ - في تيسير الله المعايش لعباده.

١٩ - في فضيلة الذكر.

٢٠ - في التوكل على الله والاستعانة به.

٢١ - في النهي عن الإسراف في النفقات.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

٢٢- واعظة.

٢٣- في سؤال العبد عن النعم.

٢٤- في وجوب معرفة الله وتوحيده.

٢٥- في بعض حقوق النبي ﷺ.

٢٦- في حديث: «إني حرمت الظلم».

٢٧- في التحذير من حلق اللحى.

٢٨- في كل معروف صدقة.

٢٩- في العقل.

٣٠- في قوله ﷺ: «قد أفلح من هدي للإسلام... إلخ».

٣١- في نصائح نبوية.

٣٢- في الاهتمام بصلاح القلب.

٣٣- عن الآيات المخوفة والتحذير من الذنوب.

٣٤- في التوحيد.

٣٥- في نعيم البرزخ وعذابه.

٣٦- في فضل الإسلام.

٣٧- في عمل اليوم والليلة.

٣٨- في النصيحة.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

٣٩- في سنن الفطرة.

٤٠- في البداءة باليمين.

٤١- في آداب الشرع في السلام والتحية وغيرها.

٤٢- في حسن الخلق.

٤٣- في مفاتيح الخير والشر.

٤٤- في الحث على مؤنة الأقارب وغيرهم.

٤٥- في الحث على تدبر القرآن.

٤٦- في وجوب العدل في كل شيء.

٤٧- في معرفة الله وتوحيده.

٤٨- في أحكام فقهية.

٤٩- الجزاء من جنس العمل.

٥٠- في الصدق.

٥١- في الاستقامة.

٥٢- في التعرف إلى الله.

٥٣- في وجوب دفع الأذية عن الناس.

٥٤- في الوتر وغيره.

٥٥- في الصلاة على النبي ﷺ.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

٥٦- في تيسير طريق الجنة والنجاة من النار.

٥٧- في الرضا بالقدر.

٥٨- في التقوى.

٥٩- في المنجيات والمهلكات.

٦٠- واعظة.

٦١- في معرفة الله.

٦٢- في التوحيد.

٦٣- في فضل الدين الإسلامي.

٦٤- في فضل ليلة القدر.

٦٥- في إصلاح التعليم.

٦٦- في الحث على العلم.

٦٧- في التعلق بالله دون غيره.

٦٨- في الحج.

٦٩- في الحث على المساهمة في عمارة المساجد.

٧٠- لشهر «صفر».

٧١- في الحث على التوبة.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

بيان

إيضاح

مجموع خطب الشيخ عبد الرحمن السعدي

المقدمة.

١ - خطبة تحتوي على شرح بعض الأسماء الحسنى.

٢ - خطبة: في الإشارة إلى التوحيد ووجوب الشكر.

٣ - خطبة: في بعض شمائل النبي ﷺ.

٤ - خطبة: في الحث على التوبة.

٥ - خطبة: في وجوب النصح في المعاملة والترهيب من البخس والغش.

٦ - خطبة: في عقائد وأخلاق وأعمال نافعة.

٧ - خطبة: في حث الأغنياء على الإحسان، والفقراء على الصبر.

٨ - خطبة: في العفو والإعراض عن الجاهلين.

٩ - خطبة: في الحث على القناعة.

١٠ - خطبة: في التعاون على البر والتقوى.

١١ - خطبة: فيما يشرح الله به الصدر.

١٢ - خطبة: فيما يتبع الميت.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

١٣- خطبة: في أن الجنة حُفت بالمكاره والنار بالشهوات.

١٤- خطبة: في الحث على الجمعة والجماعة.

١٥- خطبة: في الترغيب في كسب الحلال.

١٦- خطبة: في بر الوالدين وصلة الأرحام.

١٧- خطبة: في الجمع بين الخوف والرجاء.

١٨- خطبة مقدمة الاستسقاء.

١٩- خطبة الاستسقاء.

٢٠- خطبة: بعد نزول الغيث والرحمة.

٢١- خطبة: في الحث على العلم.

٢٢- خطبة: في العلم أيضاً.

٢٣- خطبة: في القيام بالحقوق.

٢٤- خطبة: في استقبال رمضان بما يناسبه.

٢٥- خطبة لرمضان أيضاً.

٢٦- خطبة: في فضل العشر الأخيرة من رمضان.

٢٧- خطبة: في الحث على صدقة الفطر.

٢٨- خطبة لعيد الفطر.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

٢٩- خطبة: في الحج.

٣٠- خطبة: في الحج.

٣١- خطبة: في الحج أيضاً.

٣٢- خطبة: في الحج أيضاً.

٣٣- خطبة: في الحج أيضاً.

٣٤- خطبة: في فضل الصحابة.

٣٥- خطبة: في صلة الرحم والأقارب.

٣٦- خطبة: في الإحسان إلى البهائم.

٣٧- خطبة: في معنى الكيس.

٣٨- خطبة: في الحض على الزكاة.

٣٩- خطبة: في الحث على تربية الأولاد.

٤٠- خطبة: في بعض جزاء المحسنين والمسيئين.

٤١- خطبة: في مقارنة الأخيار.

٤٢- خطبة: في الحث على أداء الديون عنك وعن والديك.

٤٣- خطبة: في الأمانة ورعايتها.

٤٤- خطبة: في الحث على الإصلاح.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

٤٥- خطبة: في أمراض القلوب وأدويتها.

٤٦- خطبة: في تيسير الجمع بين أمور الدين والدنيا.

٤٧- خطبة: في نعمة الله برفع الجراد.

٤٨- خطبة: في الزجر عن البخس والمعاملات المحرمة.

٤٩- خطبة: في التحذير عن فاحشة الزنا.

٥٠- خطبة: في فضل غرس النخل.

٥١- خطبة: في أيام جذاذ الثمار.

٥٢- خطبة: في تقوى الله وبيان علاماتها.

٥٣- خطبة: في حقوق الزوجية.

٥٤- خطبة: في الإشارة إلى هجرة النبي ﷺ ووفاته.

٥٥- خطبة وعظية.

٥٦- خطبة: في الحث على تحقيق الإيمان وتكميله.

٥٧- خطبة: في التذكير بنعم الله وآثار الغيث.

٥٨- خطبة: في الحث على الصبر.

٥٩- خطبة: في تربية البنات تربية نافعة.

- فهرس المجموع السادس (الخطب)

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

تحليل عام للموضوعات

من خلال عرض هذا الفهرست لخطب الشيخ رحمه الله تتبدى لنا السمات التالية:

١ - التركيز على القضايا الكلية وأصول الاعتقاد والعمل والأخلاق يوضح ذلك ما يأتي:

أ - بلغت الخطب التي بين فيها الشيخ أصول التوحيد ومنزلته وأهميته اثنتي عشرة خطبة.

ب - بلغت الخطب التي بين الشيخ حقوق المصطفى ﷺ وشيئاً من شمائله وسيرته خمس خطب.

جـ - بلغت الخطب التي تحدث فيها الشيخ عن التقوى وثمارها وعلاماتها خمس خطب.

د - بلغت الخطب التي تحدث فيها الشيخ عن نعم الله عز وجل على خلقه سبع خطب.

هـ - بلغت الخطب التي تحدث فيها الشيخ عن القلوب صلاحها وفسادها وأسباب انشراحها وطمأنينتها أربع خطب.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

هذا على سبيل المثال، والاطلاع على هذه الأرقام في هذه الموضوعات الكلية الأصلية دالٌّ على مدى عناية الشيخ بالأصول. فاثنتا عشرة خطبة في التوحيد من أصل (١٦٠) خطبة دالٌّ على عنايته بالتوحيد، علماً أني لم أدخل في الاثنتي عشرة خطبة خطباً في موضوعات تتعلق بالعقيدة مثل التوكل الذي بلغت الخطب فيه أربع خطب.

٢ - مراعاة الظرف الزماني المناسب، وتأتي خطبُ الشيخ التي راعى فيها الظروف الزمنية على قسمين:

- القسم الأول: الخطب الدورية، وهي التي يراعي فيها الشيخ المناسبات مثل خطبه عن الحج، وخطبه عن رمضان، وعن شهر صفر، وفي أيام جذاذ التمر.

- القسم الثاني: الخطب الطارئة، وهي التي يعالج فيها الشيخ أموراً طرأت على المجتمع الذي يعيش فيه، ومن ذلك خطبته بعد نزول الغيث وحين زادت الأمطار، وحين حلّ الجراد بالناس، وخطبته حين وضع مكبر الصوت في المسجد فاستنكره بعض الناس.

٣ - معالجته لقضايا الأمة العامة ومشكلاتها الكبرى:

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

قد خطب عن وجوب الاستعداد بالفنون الحربية، وخطب في الجانب الاقتصادي عن الزجر عن البخس والمعاملات المحرمة.

وخطب في الجوانب التربوية والتعليمية بل ركّز على ذلك، فمن خطبه: خطبة عن تربية البنات، وخطبتان عن تربية الأولاد، وثلاث عن العلم، وخطبة عن المدارس الأجنبية.

٤ - مراعاة المجتمع الذي يعيش فيه، إن المتأمل للخطب يجد فهماً لأحوال المجتمع ومعالجة لقضايا الناس على اختلاف طبقاتهم، فهو يخاطب الرعاة وأهل البهائم في خطبة في الحث على إكرام البهائم والنهي عن أذيتها. ويخاطب المرضى في خطبة عن الاعتدال في استعمال العلاجات. ويخاطب الأغنياء فيحثهم على الزكاة ويحثهم على مؤونة الأقارب. ويخاطب المزارعين بخطبة خاصة في أوان جذاذ النخيل، وأخرى حين حل الجراد بالناس على زروعهم. ويخاطب الطبقة التي تختلط بالناس في غير البلاد في ذلك الوقت بالتحذير من إدخال أبنائهم المدارس الأجنبية المنحرفة ويخاطب من أصيب بالقلق بخطبٍ عن أسباب انشراح الصدر وطمأنينة القلب... وهكذا.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

٥ - شمولية خطب الشيخ لمعظم أصول الدين وأحكامه، وشمولها لمعظم مناحي الحياة.

وبالجملة فإن الناظر في هذا الفهرست يجد أن الشيخ - رحمه الله - كان ينتقي موضوعاته انتقاء مبنياً على فقه رشيد بما يناسب الناس، وما يجب أن يبين لهم.

خطبة في التحذير من المدارس الأجنبية المنحرفة:

الحمد لله الواحد الأحد، الفرد الصمد، تفرد بصفات الكمال، وتنزه عن النقائص والأشباه والأمثال.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، الكبير المتعال، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله أفضل العالمين، وسيد المرسلين، وإمام المتقين، وقائد الغر المحجلين، اللهم صلّ وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

أيها الناس اتّقوا الله بفعل أوامره وترك نواهيه، وتحببوا إليه بفعل ما يحبه ويرضيه. واعلموا أن الله منّ عليكم بدين الإسلام، الذي فيه السعادة والفلاح والخير كله على التمام. أنقذكم به من الضلالة والشقاء، وأرشدكم به إلى كل خير ورشد وهدى، قال

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

تعالى: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿عَظِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٠٣-١٠٥].

واحذروا أعداء الإسلام، فإنهم لا يزالون يبغون لكم الغوائل، وينصبون لإضلالكم المصائد والحبائل. فأعظم حبائلهم مدارسهم التي لم تؤسس إلا لإضلال الناس، ولا بُنيت إلا لإفساد العقائد والأخلاق، فبئس الأساس، انظروا إلى آثارها ومن يتخرج منها كيف انسلخوا وانحلوا من الدين، وكيف كان الاستهزاء واحتقار الدين مهنة هؤلاء الأرذلين. فكم أخرجت هذه المدارس المنحرفة من أبناء المسلمين من كانوا للإسلام أكبر الأعداء، ويظن الغالطون أنها أدوية لأمراضهم، وكانت والله أعظم الداء، ويعتبرونها نافعة لهم في دنياهم، فكانت هي الشرّ والبلاء، وخرجوا منها منسلخين من أخلاقهم وآدابهم وإيمانهم متهكمين ومستهزئين بأسلافهم وآبائهم وإخوانهم، مستبدلين من الأخلاق الجميلة كل خلق رذيل، منحرفين من الصراط السويّ إلى منحرف السبيل.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

كيف يرضى مسلم أن يختارها لأولاده وهم عنده ودائع وأمانات. وكيف يضعهم في شبكة الهلاك. فهذا أكبر الخيانات. وكيف يرضى أن يخسر ولده بسعيه واختياره، ويذهب عمله سدى بل ضرراً إذا باء بغبنه وخساره. ألم يكن عندكم وفي بلادكم من مدارس الحكومة ما يحصل به المقصود، وفيها الأساتذة المعروفون بالعلم والدين وبذل المجهود... ألم تبذل الحكومة لراحة الجميع خير مجهود. ألم تروا من آثار أعمالهم ومنفعة المتعلمين ما هو محسوس ومشهود. ففيم الرغبة بعد هذا في مدارس الأجانب التي نفعها الدنيوي طفيف بالنسبة إلى ما فيها من الأضرار، وعاقبة المتخرجين منها في الغالب الهلاك والبوار. كل تعليم لا يقوم على الدين فهو ساقط منهار، وكل سعي لا يصلح الأخلاق فهو سفه وخسار، إذا ذهب الدين فبأي شيء تفرح. وإذا خسرت الأخلاق الفاضلة فبأي سلعة تربح. وإذا اضمحلت الآداب فمتى تفلح وتنجح.

﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ ۝٧ يَسْمَعُ آيَاتِ اللَّهِ تُتْلَىٰ عَلَيْهِ ثُمَّ يُصِرُّ مُسْتَكْبِرًا كَأَن لَّمْ يَسْمَعْهَا ۖ فَبَشِّرْهُ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [الجاثية: ٧-٨].

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

تحليل للخطبة:

ومن خلال دراسة هذا النموذج تبين ما يلي:

١ - اشتمال مقدمة الخطبة على:

أ - حمد الله والثناء عليه بما هو أهله.

ب - الشهادتين.

جـ - الصلاة على النبي ﷺ.

٢ - الوصية بتقوى الله عز وجل.

٣ - براعة الاستهلال بذكر جمل وآيات دالة على عظم منة الله عز وجل على الأمة بهذا الدين العظيم.

٤ - الدخول إلى الموضوع ببيان أمر كلي عام وهو التحذير من أعداء الإسلام وبيان مواصلتهم للكيد والمكر بالمسلمين لإضلالهم.

٥ - الدخول إلى الموضوع وتوضيح خطورة المدارس الأجنبية، وأنها من أحابيل الكفار في إفساد العقائد والأخلاق.

٦ - الإشارة إلى صفات المتخرجين من هذه المدارس وجعل هذه الإشارة طريقاً للتخويف من أن يصير أبناء المسلمين الداخلون فيها ممتثلين بها.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

٧ - تقرير خيانة الأب الذي يرضى لأولاده بدخول هذه المدارس.

٨ - توضيح البديل الموجود وهو مدارس الدولة التي في داخل البلد وبذل من أجلها الكثير، والقائمون عليها معروفون موثوقون، وأن في ذلك الغنية.

٩ - معالجة الهدف الذي يريده الناس بإدخال أبنائهم المدارس الأجنبية المنحرفة، بتقرير أن النفع الدنيوي المضمون في المدارس الأجنبية لا يفرح به، لأن به ذهاب الأديان والأخلاق.

١٠ - من الملاحظ أن الموضوع يعالج قضية حادثة في المجتمع آنذاك.

١١ - الاختصار في الكلام والتركيز على موضوع واحد دون تشتيت ذهن السامعين بالدخول في موضوعات متعددة.

١٢ - حسن المعالجة للموضوع، وعدم الإعلان بالأماكن والأسماء ونحو ذلك.

١٣ - الدلالة على وعي الشيخ بما يدور حوله في مجتمعه، وحرصه على معالجة القضايا المستجدة.

وختم الخطبة بآية قرآنية مع الاستدلال أثناءها لبعض الآيات.

هذا ما أردت تسطيره في هذا البحث، أسأل الله أن ينفع بما كتبت، ويغفر لي ما فيه من زلل، والحمد لله أولاً وآخراً، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

المصادر والمراجع

١ - أحمد بن حنبل الشيباني، المسند، المكتب الإسلامي ودار صادر، بيروت، دون طبعة ولا تاريخ نشر.

٢ - البخاري: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، صحيح الإمام البخاري، دار الدعوة إستانبول، ودار سحنون تونس تاريخ ١٩٩٢م.

٣ - البخاري: محمد بن إسماعيل، الأدب المفرد، دار البشائر الإسلامية، بيروت ط٢، ١٤٠٩هـ.

٤ - البخاري: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، التاريخ الكبير، جمعية دار المعارف العثمانية، حيدر آباد، الهند، الطبعة الأولى ١٣٦٠هـ.

٥ - البغوي: أبو محمد الحسيني بن مسعود بن محمد، شرح السنة، تحقيق شعيب الأرنؤوط المكتب الإسلامي، بيروت ط١ سنة ١٣٩٠هـ.

٦ - البهوتي: منصور بن يونس كشاف القناع عن متن الإقناع مكتبة النصر الحديثة، الرياض، بدون ط ولا تاريخ نشر.

٧ - البيهقي: أبو بكر أحمد بن الحسين، السنن الكبرى، دار المعرفة بيروت، دون طبعة ولا تاريخ.

٨ - البيهقي: أبو بكر أحمد بن الحسين، دلائل النبوة، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، تاريخ ١٩٦٩م.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

٩ - البيهقي: أبو بكر أحمد بن الحسين، المدخل إلى السنن الكبرى، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت تاريخ سنة ١٤٠٤هـ.

١٠- ابن تيمية: أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، مجموع الفتاوى الكبرى، جمع وترتيب عبد الرحمن العاصمي وابنه، إشراف رئاسة شؤون الحرمين، دون طبعة ولا تاريخ.

١١- ابن تيمية: أحمد بن عبد الحليم، منهاج السنة النبوية تحقيق محمد رشاد سالم، إدارة الثقافة والنشر بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض ط١ سنة ١٤٠٦هـ.

١٢- ابن الجارود: أبو محمد عبد الله بن علي، المنتقى من السنن المسندة عن رسول الله، مطبعة الفجالة الجديدة، القاهرة، دون طبعة سنة ١٣٨٢.

١٣- ابن جرير الطبري، جامع البيان في تأويل آيات القرآن، دار الفكر بيروت، دون طبعة سنة ١٤٠٨هـ.

١٤- الجندي: ضياء الدين أبو المودة خليل بن إسحاق، شرح منح الجليل على مختصر العلامة خليل، مكتبة النجاح، طرابلس ليبيا، دون طبعة ولا تاريخ نشر.

١٥- الحاكم النيسابوري، المستدرك على الصحيحين، دار الكتاب العربي، بيروت، دون طبعة ولا تاريخ.

١٦- ابن حبان: أبو حاتم محمد بن حبان البستي، صحيح ابن حبان، دار المعارف، القاهرة، تاريخ ١٩٥٢م.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

١٧- ابن حبان: أبو حاتم محمد بن حبان البستي، موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان، دار الثقافة العربية، دمشق وبيروت ط١ سنة ١٩٩٢م.

١٨- ابن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة، بيروت، دون طبعة ولا تاريخ نشر.

١٩- الحصكفي: علاء الدين محمد بن علي بن محمد، الدر المختار شرح تنوير الأبصار، مكتبة ومطبعة محمد علي صبيح، القاهرة، دون تاريخ.

٢٠- الحطاب: أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن، مواهب الجليل لشرح مختصر خليل، مكتبة النجاح طرابلس ليبيا، بدون تاريخ.

٢١- الخرشي: أبو عبد الله محمد بن عبد الله مختصر خليل، دار صادر بيروت، بدون طبعة ولا تاريخ.

٢٢- ابن خزيمة: محمد بن إسحاق، صحيح ابن خزيمة، تحقيق محمد مصطفى الأعظمي، شركة الطباعة العربية، الرياض، الطبعة الثانية سنة ١٤٠٠هـ.

٢٣- الخطيب البغدادي: أبو بكر أحمد بن علي، الفقيه والمتفقه، مطابع القصيم، الرياض ط٢ سنة ١٣٨٩هـ.

٢٤- الخطيب البغدادي: أبو بكر أحمد بن علي، الكفاية في علم الرواية، دار الكتب الحديثة مصر، القاهرة، الطبعة الأولى، دون تاريخ.

٢٥- الدارقطني: علي بن عمر، سنن الدارقطني، مكتبة المتنبي، القاهرة دون طبعة ولا تاريخ نشر.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

٢٦- الدارمي: أبو محمد عبد الله بن عبد الله بن الفضل، سنن الدارمي، نشر دار إحياء السنة النبوية، بيروت، دون طبعة ولا تاريخ.

٢٧- أبو داود: سليمان بن الأشعث السجستاني، سنن أبي داود، دار الكتاب العربي، بيروت بدون طبعة ولا تاريخ نشر.

٢٨- الدردير: أحمد بن محمد، الشرح الكبير، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١ سنة ١٤١٧هـ.

٢٩- الدردير: أحمد بن محمد، الشرح الصغير على أقرب المسالك، دار المعارف، مصر، القاهرة، دون طبعة ولا تاريخ للنشر.

٣٠- الدسوقي: محمد بن أحمد بن عرفة، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير للدردير، المكتبة التجارية الكبرى، مصر بدون طبعة سنة ١٣٥٥هـ.

٣١- الذهبي: شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان، سير أعلام النبلاء مؤسسة الرسالة بيروت ط١ سنة ١٤٠٢هـ.

٣٢- الرملي: شمس الدين محمد بن أحمد بن حمزة، نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، دار إحياء التراث العربي، بيروت، بدون طبعة ولا تاريخ.

٣٣- الزيلعي: أبو محمد عثمان بن علي الحنفي، تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق، مصر، ط١ سنة ١٣١٣هـ.

٣٤- السباعي: مصطفى، أخلاقنا الاجتماعية، المكتب الإسلامي ودار الرشاد بيروت ط٢، ١٣٩٢.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

٣٥- السبكي: تاج الدين أبو النصر عبد الوهاب، قاعدة في الجرح والتعديل، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، دار الوعي، حلب ط٢ سنة ١٣٩٨م.

٣٦- السرخسي: شمس الدين، المبسوط، دار المعرفة بيروت، الطبعة الثانية بدون تاريخ.

٣٧- السعدي: عبد الرحمن بن ناصر، المختارات الفقهية، مطبعة المدني المؤسسة السعودية بمصر، القاهرة، ط١ سنة ١٣٧٨هـ.

٣٨- الشاطبي: إبراهيم بن موسى اللخمي، الموافقات في أصول الشريعة، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، دون طبعة ولا تاريخ نشر.

٣٩- الشاطبي: أبو إسحاق إبراهيم بن موسى اللخمي، الاعتصام، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، دون طبعة ولا تاريخ.

٤٠- الشافعي: محمد بن إدريس، كتاب الأم، منشأة المعارف، الإسكندرية ١٩٧٦م.

٤١- الشربيني: محمد الخطيب، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بدون طبعة سنة ١٣٩٨هـ.

٤٢- ابن أبي شيبة: عبد الله بن محمد، المصنف في الأحاديث والآثار، دار التاج بيروت ط٢ سنة ١٤٠٩هـ.

٤٣- الصاوي: الثوابت والمتغيرات في سيرة العمل الإسلامي المعاصر، المنتدى الإسلامي، لندن، طبعة ١ سنة ١٤١٤هـ.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

٤٤- الصويان: أحمد بن عبد الرحمن، نحو منهج شرعي في تلقي الأخبار وروايتها، دار النشر الدولي، الرياض، ط٢ سنة ١٤٠٣هـ.

٤٥- الطبراني: أبو القاسم سليمان بن أحمد، المعجم الكبير، مطبعة دار الوطن، طبعة ١ سنة ١٣٩٩.

٤٦- الطبراني: أبو القاسم سليمان بن أحمد، المعجم الأوسط، دار الحديث القاهرة، ط١ سنة ١٩٩٦م.

٤٧- الطحاوي: أبو جعفر أحمد بن محمد بن محمد، معاني الآثار، مطبعة الأنوار المحمدية، القاهرة دون طبعة ولا تاريخ.

٤٨- الطيالسي: أبو داود سليمان بن داود، المسند، دار المعرفة، بيروت، دون تاريخ.

٤٩- ابن عابدين: محمد أمين عمر بن عبد العزيز، حاشية ابن عابدين مطبعة بولاق، القاهرة، ط٣ سنة ١٣٩٩هـ.

٥٠- عبد الرزاق: أبو بكر بن همام، المصنف، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢ سنة ١٤٠٣هـ.

٥١- ابن عبد السلام: عز الدين بن عبد العزيز، قواعد الأحكام في مصالح الأنام، دار الطباع للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق ط١، سنة ١٤١٣هـ.

٥٢- العدوي: علي، حاشية العدوي على الخرشي، دار صادر بيروت، بدون طبعة ولا تاريخ.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

٥٣- علي محفوظ، هداية المرشدين إلى طريق الوعظ والخطابة، دار الاعتصام، ط٩ سنة ١٣٩٩هـ.

٥٤- الغامدي: سعيد بن ناصر، حقيقة البدعة وأحكامها، مكتبة الرشد، الرياض، ط١ سنة ١٤١٢هـ.

٥٥- أبو فارس: محمد أبو فارس، إرشاد إلى تحسين خطبة الجمعة.

٥٦- ابن قدامة: أبو محمد عبد الله بن أحمد، المغني، مكتبة القاهرة، تاريخ ١٩٦٩م.

٥٧- ابن قيم الجوزية، زاد المعاد في هدي خير العباد، تحقيق شعيب الأرنؤوط وعبد القادر الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة ومكتبة المنار الإسلامية ط٢، سنة ١٤٠٢هـ.

٥٨- الكاساني: علاء الدين أبو بكر بن مسعود، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٢هـ.

٥٩- ابن ماجه: أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، سنن ابن ماجه، المكتبة الإسلامية، إستانبول دون طبعة ولا تاريخ.

٦٠- مالك بن أنس، الموطأ، مركز البحوث والدراسات الكويتية، الكويت تاريخ ١٩٩٧م.

٦١- مالك بن أنس، المدونة الكبرى، مطبعة المثنى بغداد سنة ١٩٧٠م.

٦٢- محمد عماد محمد، خطبة الجمعة في العالم الإسلامي.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

٦٣- المرداوي: علي بن سليمان، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد، دار إحياء التراث العربي بيروت، ط٢ سنة ١٩٨٦م.

٦٤- مسلم بن الحجاج القشيري، صحيح الإمام مسلم، نشر إدارات البحوث العلمية والإفتاء بالمملكة طبعة سنة ١٤٠٠هـ.

٦٥- ابن مفلح: برهان الدين إبراهيم بن محمد، المبدع في شرح المقنع، المكتب الإسلامي، بيروت ط١ سنة ١٣٩٩هـ.

٦٦- النسائي: أبو عبد الرحمن أحمد بن علي بن شعيب سنن النسائي، المطبعة الميمنية، القاهرة سنة ١٣١٢هـ.

٦٧- النووي: أبو زكريا يحيى بن شرف، روضة الطالبين، المكتب الإسلامي بيروت، بدون طبعة ولا تاريخ.

٦٨- النووي: أبو زكريا يحيى بن شرف، شرح صحيح مسلم، دار الفكر، دون طبعة ولا تاريخ.

٦٩- النووي: أبو زكريا يحيى بن شرف، المجموع شرح المهذب، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، بدون طبعة ولا تاريخ.

٧٠- أبو يعلى: أحمد بن علي بن مثنى التميمي، مسند أبي يعلى الموصلي، دار الثقافة العربية دمشق، بيروت، تاريخ ١٩٩٠م.

٧١- مجلة البيان العدد ٦٥.

٧٢- مجلة المنار، المجلد الخامس.

٧٣- مجلة هدي الإسلام، العدد ٤ المجلد ٣٢.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
مقدمة	٥
المبحث الأول: سياق الخطبة وأجزاؤها	٧
المطلب الأول: السلام (سلام الخطيب على الناس قبل الخطبة)	٧
١ - الخلاف في حكم السلام	٨
٢ - الخلاف في محل السلام	١١
المطلب الثاني: الحمد والثناء	١٤
المطلب الثالث: الصلاة والسلام على النبي ﷺ والشهادة له بالرسالة	٢١
صيغة الصلاة على النبي ﷺ	٢٥
المطلب الرابع: الوصية بتقوى الله تعالى	٢٨
صيغة الوصية بتقوى الله تعالى	٣٢
المطلب الخامس: قراءة القرآن الكريم في الخطبة	٣٤
أولاً: حكم قراءة القرآن في الخطبة	٣٤
ثانياً: مشروعية السجدة إذا قرأ الإمام آية السجدة في الخطبة	٣٨
المطلب السادس: الدعاء	٤٢

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

الموضوع	الصفحة

المطلب السابع: كلام الخطيب مع الناس ٤٥
المطلب الثامن: الترتيب والموالاة بين أجزاء الخطبة ٥٢
أولاً: حكم الترتيب بين أركان الخطبة ٥٢
ثانياً: حكم الموالاة بين أجزاء الخطبة ٥٤
المطلب التاسع: ترجيحات لبعض العلماء في حكم أجزاء الخطبة..... ٥٥
المبحث الثاني: ضوابط وقواعد لموضوعات خطبة الجمعة ٥٩
المطلب الأول: حسن اختيار الموضوع ٥٩
١ - استحضار الهدف ٥٩
٢ - أن تكون الخطبة صادرة من شعور قلبي صادق.... ٦١
٣ - اختيار الوقت المناسب للموضوع ٦١
٤ - التركيز على الأساسيات والقضية الكلية ٦٣
٥ - الحرص على عدم التكرار إلا لحاجة ٦٥
٦ - التبكير بالاختيار ٦٧
٧ - الشمولية ٦٧
المطلب الثاني: حسن الإعداد ٦٩
أولاً: القراءة في الموضوع ٦٩
ثانياً: جمع النصوص ٦٩

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

الموضوع	الصفحة

ثالثاً: الرجوع إلى أقوال أهل العلم ٧٠
رابعاً: ضم الموضوع في نسق واحد ٧١
المطلب الثالث: وحدة الموضوع وترابطه ٧٢
أولاً: وحدة الموضوع ٧٢
ثانياً: ترابط أجزاء الخطبة ٧٣
المطلب الرابع: تخفيف الخطبة وتقصيرها ٧٥
المطلب الخامس: مراعاة القدرة ٧٩
أولاً: مراعاة قدرة الخطيب على البيان ٧٩
ثانياً: مراعاة قدرة الناس على الفهم ٨٠
المطلب السادس: مراعاة الأحوال ٨٥
١ - مراعاة أحوال الأمة العامة ٨٥
٢ - مراعاة حال المصلين في المسجد ٨٦
المطلب السابع: حسن النقد وجمال النصح ٨٧
المطلب الثامن: الموازنة بين المتقابلات ٩٠
أولاً: الموازنة بين البشارة والنذارة ٩٠
ثانياً: الموازنة بين المصالح والمفاسد ٩٤
ثالثاً: الموازنة بين الجانب العاطفي والجانب العقلي ٩٩

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

الموضوع	الصفحة

المطلب التاسع: التثبت ١٠٠
أولاً: التثبت من صحة النص الشرعي ١٠٠
ثانياً: التثبت من الفهم ووجه الاستدلال ١٠٣
ثالثاً: التثبت من سلامة نقل النص ١٠٥
رابعاً: التثبت من الأحكام الشرعية ١٠٦
خامساً: التثبت من الأخبار ١٠٧
المطلب العاشر: معالجة مشكلات الأمة ١١٠
الخاتمة ١١٥
خطب العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي ١١٥
أولاً: فهرس الخطب ١١٥
أ - الخطب المنبرية ١١٥
ب - الفواكه الشهية في الخطب المنبرية ١١٧
ج - مجموع خطب الشيخ عبد الرحمن السعدي ١٢٢
تحليل عام للموضوعات ١٢٦
خطبة في التحذير من المدارس الأجنبية المنحرفة ١٢٩
المصادر والمراجع ١٣٥
فهرس الموضوعات ١٤٣